

المملكة المغربية



البرلمان  
مجلس النواب

# خطة استراتيجية لتأهيل وتطوير عمل مجلس النواب

## الهدف من إعداد الوثيقة

إن الغرض من هذه الوثيقة هو تقديم خارطة الطريق لتأهيل وتطوير عمل مجلس النواب، للارتقاء بأدائه إلى الدور الجديد المنوط به في الدستور على ضوء المرحلة التأسيسية التي تعيشها بلادنا ومن أجل الرفع من مردوديته في التشريع ومراقبة الحكومة والدفاع على مصالح الوطن تماشياً مع الالتزام السياسي من طرف نواب الأمة مع المواطنين.

لذا تحدد هذه الوثيقة التصور الشمولي لاستراتيجية النهوض بعمل مجلس النواب وكذا الأهداف المتوخاة من تفعيلها.

وتعرف الوثيقة بالأوراش التي تكون هذه الاستراتيجية والتي ينبغي بلورتها. كما تصنف الوثيقة هذه الأوراش بطريقة مهيكلية ومنظمة لضمان تجانسها وتكاملها مع بعضها.

وتستمد هذه الخطة الاستراتيجية تصوراتها ومبادراتها من الخلاصات والتوصيات المنبثقة عن اليوم الدراسي الذي نظمه المجلس حول موضوع إصلاح النظام الداخلي بتاريخ 21 مارس 2012 والذي أطرته وشاركت فيه كل مكونات المجلس.

## الفهرس

4.....	I- الخطابات الملكية السامية.....
9.....	II-السياق التاريخي وتثمين التراكم المؤسسي.....
14.....	III-السياق العام ومتطلبات تأهيل وتطوير عمل مجلس النواب.....
15.....	1-السياق العام ومتطلبات التأهيل.....
21.....	2-تمهيدللخطة الاستراتيجية.....
24.....	IV-أهداف الخطة الاستراتيجية لتأهيل وتطوير عمل مجلس النواب.....
26.....	V -الخطة الاستراتيجية لتأهيل وتطوير عمل مجلس النواب.....
29.....	المحور الأول : النهوض بالقدرات المؤسسية والتدبيرية لمجلس النواب.....
37.....	المحور الثاني : تطوير النشاط التشريعي.....
40.....	المحور الثالث : الارتقاء بمراقبة العمل الحكومي.....
45.....	المحور الرابع : تأهيل النشاط الدبلوماسي.....
47.....	المحور الخامس : انفتاح مجلس النواب على المواطن واستراتيجية التواصل.....
48.....	VI-المبادئ المنهجية لتفعيل الخطة الاستراتيجية.....
48.....	VII- المراجع.....
48.....	VIII-الملاحق : لائحة الأوراش.....

١- الخطابات الملكية السامية



# نص الخطاب الملكي السامي بمناسبة افتتاح الدورة الأولى من السنة التشريعية الثانية من الولاية التشريعية التاسعة

12 أكتوبر 2012

"الحمد لله، والصلاة والسلام على مولانا رسول الله وآله وصحبه.

حضرات السيدات والسادة أعضاء البرلمان،

نتوجه إليكم، في افتتاح هذه الدورة البرلمانية، وذلك لأول مرة بعد الانتخابات التشريعية التي جرت في شهر نونبر من السنة الماضية.

ونود في البداية أن نعرب للسيدات والسادة الأعضاء المنتخبين، عن خالص تهانينا، على الثقة التي وضعها فيهم الناخبون. كما نستحضر معكم بهذه المناسبة الأهمية البالغة التي أصبح البرلمان يكتسبها في البناء الدستوري للمملكة، وما تقتضيه الممارسة البرلمانية الجديدة من تحول يجب أن يواكب الإصلاح الدستوري، ويتوخى كسب الرهانات الكبرى التي تنتظر الولاية التشريعية الحالية.

لقد استجاب كافة المغاربة لمبادرتنا في الاستفتاء على الدستور الجديد، الذي تمت صياغته وفق مقاربة شاملة وتشاركية. فأقبلوا بكثافة على التصويت عليه، في اعتزاز بما قطعوه من مراحل نحو المزيد من التقدم واستكمال بناء دولة المؤسسات، واثقين في مستقبلهم. وبذلك كرسنا التجديد المؤسسي الهام الذي عرفت فيه كافة المؤسسات الدستورية تحولات كبرى، بما في ذلك المؤسسة البرلمانية.

وقد ارتبط تجديد البرلمان بالتطور السياسي والاجتماعي والثقافي الذي عرفه المغرب، وهو ما مكن المجتمع المغربي، بما هو معهود فيه من رصانة وثقة في الذات، من إعطاء دفعة جديدة لمسلسل التحديث، الذي تعرفه بلادنا، مع تحسين تمثيلية النساء والشباب. وهو أمر أثلج صدرنا، بيد أننا تواقون إلى تمثيلية أوسع.

لقد تحقق هذا التجديد على وجه الخصوص بإصلاح دستوري إرادي، تم إنضاجه عبر مسار طويل. كما تعزز بتأسيس برلمان جديد، إن في مستوى مكانته أو في نظامه أو في سلطاته. وعلاوة على المنزلة الرفيعة التي يحظى بها في الصرح المؤسسي الدستوري، فإنه أضفى مصدرا وحيدا للتشريع، الذي اتسع مجاله. فضلا عما أصبح له من اختصاص في إقرار عدد كبير من القوانين التنظيمية، الهادفة إلى تفعيل مقتضيات الدستور الجديد، خصوصا ما يتعلق بمواده الأكثر حساسية واستراتيجية. حتى إنه في بعض الحالات، وبمبادرة ملكية من جلالتنا، فإن البرلمان يكون مؤهلا للقيام بمراجعة دستورية، دون المرور عبر الاستفتاء.

وفي نفس السياق، تم تعزيز دور المعارضة البرلمانية كسلطة نافذة، مع تخويلها وسائل عمل جديدة، تمكنها من مشاركة أقوى وأكثر مسؤولية في العمل البرلماني.

وتعميقا لدور البرلمان في مجال مراقبة الحكومة. فقد تم تدعيمه دستوريا، ليتولى مهمة تقويم السياسات العمومية. وهو ما يفتح آفاقا واعدة أمام إمكانية إدخال التعديلات الملائمة والضرورية على البرامج، في الوقت المناسب، وذلك من أجل ضمان حسن سيرها وإنجاحها.

لا يخفى عليكم ما يقتضيه هذا التقدم الديمقراطي الوازن من متطلبات جديدة. كما أن ترجمته على أرض الواقع وتحقيق الجدوى منه، لن يتسنى بدون المزيد من البذل والعطاء والتحلي بقدر عال من الوعي والتعبئة وإنكار الذات. وهو ما يقتضي القطيعة مع الممارسات المتجاوزة والتطوير الجذري للممارسة البرلمانية.

ومن المعلوم أن الإقدام على مساءلة الذات، في سياق هذا التطور المؤسسي، لن يتم إلا من لدن البرلمانيين أنفسهم.

لذا نهيب بكم، بصفتنا الحكم الأسمى الساهر على المصالح العليا للبلاد، أن تتحلوا -معشر البرلمانيين- بما يلزم من الحزم والشجاعة، في انتهاج هذه الممارسة المنشودة، التي ستضفي قيمة جديدة على عملكم النبيل، في تجاوب مع انتظارات الأمة ومتطلبات الدستور الجديد.

وفي هذا الصدد، ندعو البرلمان إلى الانكباب على بلورة مدونة أخلاقية ذات بعد قانوني، تقوم على ترسيخ قيم الوطنية وإيثار الصالح العام، والمسؤولية والنزاهة، والالتزام بالمشاركة الكاملة والفعالية، في جميع أشغال البرلمان، واحترام الوضع القانوني للمعارضة البرلمانية ولحقوقها الدستورية. على أن يكون هدفكم الأسمى جعل البرلمان فضاء للحوار البناء، ومدرسة للنخب السياسية بامتياز. فضاء أكثر مصداقية وجاذبية، من شأنه أن يحقق المصالحة مع كل من أصيب بخيبة الأمل في العمل السياسي وجدواه في تدبير الشأن العام.

وفي هذا السياق، نود التذكير بكون أعضاء البرلمان يستمدون ولايتهم من الأمة. وأنهم، بغض النظر عن انتمائهم السياسي والترابي، مدعوون للارتقاء إلى مستوى الصالح العام وتغليب المصالح العليا للأمة. كما ندعوكم إلى ترسيخ التعاون الضروري بين مجلسي البرلمان، عبر نظام محكم مضبوط، وأن تجعلوا من ترشيد علاقات الحوار الدائم والتعاون الوثيق والمتوازن بين الحكومة والبرلمان، إطارا راسخا، قوامه الاحترام التام لخصوصية كل منهما ومجال اختصاصه.

ونود في نفس السياق، أن نذكر بكون البرلمان أصبح يتوفر على كافة الوسائل من أجل قيام أعضائه بإعطاء دفعة جديدة لعمله الدبلوماسي والتعاون الدولي، من خلال إغناء علاقات الشراكة التي تربطه بالبرلمانات الأخرى، معززا بذلك حضور بلدنا في المحافل الدولية، لخدمة مصالحه العليا. وفي طليعتها قضية وحدتنا الترابية.

وبذلك يقع على عاتقكم - حضرات أعضاء البرلمان - شرف تدشين منعطف تاريخي جديد. ولنا اليقين بأنكم تستشعرون هذه الأمانة الملقاة على عاتقكم وأنتم تتحملون مسؤولية ولاية تشريعية مؤسسة ورائدة. وبإمكانكم أن تجعلوا منها أكثر الولايات التشريعية إبداعا وعطاء.

أجل فأنتم تحظون بعضوية برلمان في ولاية تشريعية مسؤولة عن بلورة قوانين تنظيمية جديدة وأخرى عادية، ينتظر منها استكمال مقتضيات الدستور الجديد، على الوجه الأمثل، في القطاعات المنصوص عليها، وفي إطار هذا المجال الواسع، نود التركيز على بعض الأولويات.

ففيما يتعلق بإصلاح التنظيم الترابي، والذي يعد من أهم المجالات المهيكلة، فإنه يتعين توفير الشروط القانونية والتنظيمية لإقامة مجلس المستشارين في صيغته الدستورية الجديدة، وذلك بهدف تمكين بلادنا من الجهوية المتقدمة، التي نتطلع إليها. وفي هذا الصدد، نهيب بكم إلى احترام روح ومنطوق مقتضيات الدستور، المتعلقة بالجهات، وغيرها من الجماعات الترابية، مع الأخذ بعين الاعتبار الاقتراحات الوجيهة للجنة الاستشارية للجهوية في هذا الشأن.

أما الإصلاح القضائي، فاعتبارا لبعده الاستراتيجي، فإنه يتعين، فيما يرجع إلى مهمة البرلمان، اعتماد القوانين التنظيمية الخاصة بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية، والنظام الأساسي للقضاة. وهنا نود، مجددا، أن ندعوكم إلى الالتزام الدقيق بروح ومنطوق مقتضيات الدستور المتعلقة بالسلطة القضائية، كما نحث الهيئة العليا للحوار حول إصلاح المنظومة القضائية، على أن تجعل من استقلاليتها الحجر الأساس ضمن توصياتها.

وفيما يخص هويتنا المنفتحة والمتعددة الروافد، فقد سبق لنا أن أرسينا دعائمها في خطابنا الملكي التاريخي بأجدير، ثم كرسها الدستور الجديد.

وفي هذا الصدد، ينبغي اعتماد القوانين التنظيمية المتعلقة بتفعيل المجلس الوطني للغات والثقافة المغربية، وكذا تفعيل الطابع الرسمي للغة الأمازيغية، بعيدا عن الأحكام الجاهزة والحسابات الضيقة. ونود بهذه المناسبة، أن نستحضر دور هيئات الحكامة الجيدة، التي بادرننا إلى إنشاء بعضها وتفعيلها منذ سنوات. والآن، وقد بلغت هذه المؤسسات نضجها، وتم الارتقاء بها إلى مستوى المؤسسات الدستورية، فإنه يتعين مراجعة النصوص المنظمة لها، ووضع الإطار القانوني للمؤسسات الجديدة، وجعلها جميعا في مستوى القيم والأهداف التي أنشئت من أجلها، وذلك طبقا لمقتضيات النصوص الدستورية.

وفي الختام، فإننا، إذ نستحضر جسامة مسؤولياتكم في تحقيق انتظارات الأمة وترسيخ ثقة المواطنين في المؤسسة البرلمانية وإعطاء المثل الأعلى في جعل الصالح العام فوق كل اعتبار، مساهمين بدوركم في ترسيخ النموذج المغربي المتميز في الديمقراطية والتضامن الاجتماعي، فإننا واثقون بأن تحقيق العظماء رهين بصدق العزائم، مصداقا لقوله تعالى: "إن يعلم الله في قلوبكم خيرا يؤتكم خيرا". صدق الله العظيم. والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

# مقتطفات من نص الخطاب الملكي السامي بمناسبة افتتاح

## الدورة الأولى من السنة التشريعية الخامسة

### من الولاية التشريعية الثامنة

14 أكتوبر 2011

"فالتغيير الجوهرى الذى جاء به الدستور، لا بد أن يتجلى فى تجديد المؤسسات، بمصداقيتها الديمقراطية، ونخبها المؤهلة، وعملها السياسى الناجع، والتنموى الملموس؛ الكفيل بتوفير أسباب العيش الحر الكريم، لكافة أفراد شعبنا الوفى، ولاسيما فئاته المعوزة، وشبابه الطموح.

وذلكم هو النهج القويم، لإعادة الاعتبار للعمل السياسى النبيل، والارتقاء بأداء المؤسسات إلى مستوى مكانتها الدستورية المتقدمة؛ وذلك بإرساء ممارسة سياسية جديدة، قوامها النجاحة والتناسق والاستقرار المؤسسى، ونهوض كل سلطة بمسؤوليتها كاملة، فى إطار فصل السلط وتوازنها وتعاونها.

والتزاما بمهامنا الدستورية، فى ضمان حسن سير المؤسسات، وصيانة الخيار الديمقراطى؛ فإننا حريصون على أن تعكس المؤسسات الجديدة، روح ومنطوق الدستور، وأن تجسد طموحنا الجماعى فى انبثاق هيأت نيابية وتنفيذية ناجعة :


عمادها برلمان قوى، معبر عن الإرادة الشعبية الحرة، يمارس صلاحياته التشريعية الحصرية، والرقابية الواسعة؛ وينهض بدوره الفاعل فى المجال الدبلوماسى، خدمة للقضايا العادلة للأمة، وفى طبيعتها قضية وحدتنا الترابية.

بيد أن المصداقية السياسية للمؤسسات، ستظل صورية، ما لم تكن رافعة قوية للتقدم الاقتصادى، والتماسك الاجتماعى، والتحديث الثقافى.

إن السياق الوطنى والجهوى والدولى، يقتضى استحضار التحديات الكبرى، المؤسسية والتنموية، للولاية التشريعية المقبلة، والتى يتعين رفعها من قبل كل القوى الحية للأمة، وسائر الفاعلين السياسيين، كل من موقعه، وخاصة البرلمان والحكومة.

انتهى كلام جلالته الملك نصره الله.





## II- السياق التاريخي وثمانين التراكم المؤسسي

مرت لحد الآن 49 سنة على أول خطاب لجلالة الملك المرحوم الحسن الثاني طيب الله ثراه أمام البرلمان سنة 1963، كما مرت 50 سنة على استفتاء الشعب المغربي حول أول دستور للمملكة سنة 1962.

إن هذين الحدثين يستلزمان استحضار تطور الممارسة البرلمانية ببلادنا خلال الخمسة عقود الماضية وما واكبها من تراكمات مهمة ليس فقط في أداء البرلمان لمهامه التشريعية والرقابية والدبلوماسية، بل أيضا تفاعله مع كل القضايا المجتمعية واهتمامات وانشغالات المواطنين وانتظاراتهم، وذلك بارتباط مع المستجدات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي عرفتها بلادنا خلال تلك المرحلة.

إن المكانة التي يحتلها البرلمان بصفة عامة ومجلس النواب بصفة خاصة في المشهد السياسي والدستوري المغربي، ودوره في تعزيز بناء الديمقراطية المواطنة ودعم دولة الحق والقانون والمؤسسات لم يكن وليد اللحظة، بل كان نتاج تراكمات مسترسلة وتحولات في البنية العامة للبرلمان واختصاصاته أطرتها مختلف الدساتير التي عرفتها بلادنا بدءا بدستور سنة 1962 مروراً بدساتير 1970، 1972، 1992، 1996 وأخيرا دستور سنة 2011.

وفي نفس السياق فإن انخراط المجلس في مختلف الإصلاحات السياسية منذ البدايات الأولى للاستقلال إلى اليوم ليعبر على أن المؤسسة البرلمانية ظلت حاضرة ومتفاعلة مع كل هذه المبادرات من خلال المصادقة على القوانين أو في ظل الرقابة التي يمارسها نواب الأمة على عمل الحكومة، ذلك أن هذا الترابط بين المؤسسة البرلمانية والمبادرات الإصلاحية كان له مفعول مباشر على مستوى إغناء العمل النيابي وإثراء الممارسة البرلمانية.

كما أن التقدم الذي عرفته الممارسة الديمقراطية على الصعيد الدولي وما سجلته من تعاظم لدور البرلمان كفضاء للنقاش والحوار، أملى على البرلمان المغربي أن يكون في مستوى التحديات والانتظارات والمقاييس الديمقراطية العالمية، منخرطا في القضايا الكبرى للمملكة ومستوعبا لمختلف التحولات الدولية والإقليمية في هذا المجال.

إن هذه المحطات التاريخية والدستورية الوطنية ومختلف التطورات التي شهدتها الممارسة البرلمانية على الصعيد الدولي أثرت بشكل قوي على مجلس النواب وعلى وظيفته وأدائه وعلى موقعه داخل البنية المؤسساتية المغربية. وفي هذا الإطار نشير إلى تطور الأداء التشريعي الذي عرفه المجلس طيلة الفترات التشريعية سواء من حيث الكم والنوع، وكذا حجم المبادرات التشريعية التي قام بها السيدات والسادة البرلمانيين ضمن مقترحات القوانين، فضلا عن قيمة النقاشات المهمة والحيوية والحوار الجاد والمثمر الذي ميز أشغال المجلس سواء داخل اللجان الدائمة أو في الجلسات العمومية.

كما عرفت الممارسة البرلمانية في مجال الرقابة تراكما مهما ومتزايدا كرسته مختلف الآليات التي جاءت في الدساتير المتعاقبة على المملكة، وذلك في تفاعل مع التحولات السياسية التي عاشها المغرب.

كما شهدت الدبلوماسية البرلمانية تطورا تدريجيا، إذ بالرغم من تميزها في البدايات الأولى للتجربة البرلمانية بطابع المحدودية فإن تطور الممارسة الديمقراطية على الصعيد العالمي، والمكانة التي أصبحت تحتلها الدبلوماسية البرلمانية في المنظومة الدولية جعلت البرلمان المغربي وبالأخص مجلس النواب يواكب هذه الدينامية الدولية ويستوعبها. وفي هذا الإطار قام بتكثيف حضوره في المحافل والمنتديات والمنظمات الدولية والإقليمية والجهوية، ضمن دبلوماسية استباقية ومبادرة كرس إشعاع المملكة كبلد للسلم والأمن والاستقرار والتعايش والحوار.

وضمن نفس الحركية قام المجلس بإحداث مجموعات الأخوة والصدقة البرلمانية، وتكوين شعب وطنية دائمة، كما مكنه إشعاعه وحضوره المنتظم في الحقل الدبلوماسي البرلماني الدولي من رئاسة عدد من المنظمات البرلمانية الدولية، واستضافة عدد مهم من المؤتمرات والتظاهرات العالمية، وهذا لم يكن ليتحقق لولا المصادقية التي تحظى بها بلادنا من جهة، والتراكم المهم والايجابي الذي عرفه المجلس خلال أزيد من نصف قرن من الزمن.

وحيث أن هذه المهمة السامية المنوطة بالمجلس في المجال التشريعي والرقابي والدبلوماسي لا يمكن أن تتحقق إلا في ظل توفر الإمكانيات المادية والقدرات البشرية ومختلف وسائل وفضاءات العمل الضرورية للهوض بالأمانة الملقاة على عاتقه، فقد قام المجلس بمجهود مهم في توفير المستلزمات الأساسية للعمل البرلماني.

وفي هذا الإطار بذل المجلس مجهودات كبيرة لتطوير أساليب العمل، وتعزيز قدراته التدييرية، وقد أثمرت الجهود المبذولة في هذا السياق جملة من الانجازات نذكر من بينها تطعيم إدارة المجلس بأطر مهمة وكفاءات عالية، ومراجعة النظام الأساسي لموظفي مجلس النواب، وسن سياسة للتكوين المستمر بشراكة مع المعاهد والمؤسسات الوطنية أوفي إطار التعاون مع الشركاء الخارجيين.

وضمن نفس المجهود وبالنظر إلى أهمية تنظيم إدارة المجلس وتأطير اختصاصاته، وجعلها مواكبة للتحديات التي يراهن عليها المجلس ومسيرة لمجهوداته، عمل مكتب مجلس النواب على إقرار أول نظام لإدارة المؤسسة بتاريخ 13 أبريل 2007.

وفي نطاق عصرنة وسائل عمل المجلس تم الشروع في استعمال التكنولوجيات الحديثة في التدبير الداخلي لمختلف مصالحه. كما تم إحداث بوابة الكترونية للمجلس وإغنائها بجميع المعطيات التي تهم

العمل النيابي ونشرها ببعض اللغات الأجنبية، فضلا عن استعمال التقنيات الجديدة في مواكبة برامج عمل المؤسسة.

ووعيا من المؤسسة التشريعية بأهمية الأرشيف ودوره في الحفاظ على الذاكرة البرلمانية، فقد عرف هذا المجال مجهودا متواصلًا، وهو نفس المجهود التي تم بذله في التوثيق والإصدارات، وهذا لم يكن ليتحقق لولا المساهمة الفعالة للبرلمانيين والموظفين الذين تعاقبوا على المجلس طيلة فتراته التشريعية.

إننا إذ نستحضر هذه المجهودات وهذا التراكم الذي حققه البرلمان المغربي بصفة عامة ومجلس النواب بصفة خاصة، فإننا نؤكد في نفس الوقت أن هناك العديد من مظاهر الخصائص والاختلالات التي يجب تجاوزها، والتحديات والرهانات التي مازالت مطروحة والعديد من الأهداف التي ينبغي تحقيقها والكثير من المسؤوليات التي يجب الوفاء بها، لاسيما وأننا في بداية تجربة دستورية جديدة تميزت بتوسيع مجال القانون بعدما أصبح البرلمان مصدرا وحيدا للتشريع، مع تقوية الرقابة البرلمانية في ظل توسيع اختصاصات الحكومة، ومختلف العلاقات الجديدة التي تربط المجلس مع المؤسسات الوطنية والدستورية، ومع الجمعيات والمجتمع المدني والمواطنين، دون أن ننسى ضرورة الارتقاء بمكانة المجلس وضمان استقلالته، والنهوض بمسؤولياته في إطار فصل السلط وتوازنها.


كما أن الممارسة البرلمانية على الصعيد الدولي عرفت تطورا كبيرا، وقد أقرت لها معايير محددة تستمد ركائزها ودعائمها من المقاييس التالية : مجلس يمثل الشعب، متعدد، مواطن، فعال، منفتح، شفاف وتواصلية، خاضع للمساءلة.

وانطلاقا من هذه المحددات، ومن أجل مواكبة المستجدات التي تعرفها الساحة الوطنية والدولية، فإن المجلس مطالب اليوم أكثر من أي وقت مضى برفع التحديات التي تفرضها الولاية التشريعية الجديدة وبوضع استراتيجية جديدة بهدف تجاوز الاختلالات التي يعرفها العمل البرلماني وتحقيق قفزة نوعية في مردودية العمل البرلماني بل وتغييرا جذريا في الحياة البرلمانية، أخذا بعين الاعتبار:

- مكامن الضعف التي يعرفها مجلس النواب سواء على مستوى الأداء التشريعي وبالأخص ما يرتبط بتدبير الزمن البرلماني،
- حجم الإنتاج التشريعي سواء بالنسبة لمشاريع أو مقترحات القوانين أو ما يتصل بجودة القوانين ومصادر المعلومات والمعطيات التي يجب أن تتوفر في مجال التشريع والمراقبة البرلمانية،
- محدودية الموارد البشرية خاصة بعد تضاعف عدد النواب،
- محدودية استعمال التكنولوجيات الحديثة في التواصل الداخلي والخارجي،

- ضرورة مضاعفة الجهود من أجل الحفاظ على الذاكرة البرلمانية من خلال الأرشيف والتوثيق، وتعزيز الانفتاح على المحيط الخارجي لاسيما المجتمع المدني، والفضاءات التعليمية والجامعات.
- الدراسات المنجزة في مجال التقييم والتشخيص التي أنجزت على مراحل بمبادرة من المجلس أو في إطار برامج الشراكة والتعاون، تلك الدراسات التي تم تفعيل البعض منها، في حين لم يتمكن المجلس من تفعيل أخرى لأسباب مرتبطة بعدم توفر الوسائل، أو إكراهات برامج العمل التشريعي والرقابي.

وهكذا، فإن مجلس النواب الحالي يحظى بشرف تدشين منعطف تاريخي في الحياة السياسية المغربية، وتحمل مسؤولية ولاية تشريعية مؤسسة ورائدة.



### III-السياق العام ومتطلبات تأهيل وتطوير عمل مجلس النواب

## 1-السياق العام ومتطلبات التأهيل.

دشن المغرب بالمصادقة على مشروع الدستور الذي عرضه صاحب الجلالة الملك محمد السادس على الاستفتاء الشعبي يوم فاتح يوليوز 2011 لحظة فارقة في تطوره المؤسساتي والسياسي الحديث، وهو الدستور الذي جاء بإصلاحات سياسية ومؤسسية عميقة مهدت لانتخابات تشريعية، أفضت إلى تحول نوعي في المشهد السياسي.

إن إصلاح البرلمان المغربي - عبر توسيع صلاحياته وتحسين أدائه وصورته لدى المواطنين - يجسد أحد أورش الإصلاح الحيوية التي ستمكن من تفعيل حقيقي للدستور الجديد.

ويطمح هذا الإصلاح إلى :

1. عقلنة أكثر للنظام البرلماني المغربي، في اتجاه تكريس برلمان بغرفتين متكاملتين وليس متنازعتين أو متضاربتين الاختصاصات.
2. تعزيز مكانة مجلس النواب وتبويئه الصدارة في النظام البرلماني المغربي بناء على الدستور الجديد الذي وسع مجال القانون وخول المجلس اختصاصات جديدة كفيلة بنهوضه بمهامه التشريعية والرقابية.
3. تقوية وتطوير الأداء الدبلوماسي البرلماني خدمة للقضايا الكبرى لبلادنا وعلى رأسها القضية الوطنية.
4. تكريس مكانة المعارضة البرلمانية وتعزيز دور المجتمع المدني.
5. تعزيز مشاركة النساء والشباب في العمل البرلماني.
6. تقوية آليات تخليق الحياة العامة والتأكيد على ربط ممارسة المسؤولية العمومية بالمراقبة والمحاسبة وتمكين البرلمان من آليات متقدمة في هذا المجال.
7. تفعيل العلاقات الدستورية مع هيآت الحكامة الجيدة وحقوق الإنسان وحماية الحريات.

كل ذلك يؤكد ويبرر ضرورة تأهيل مجلس النواب كي يكون في مستوى المهام المنوطة به في الدستور الجديد، ودمقرطة وتحديث وعقلنة آليات اشتغاله الداخلي، وتحسين أدائه التشريعي والرقابي والديبلوماسي والتواصلي.

كما يجب أن تجعل هذه الخطة من المؤسسة البرلمانية رافعة في عملية تحديث مجمل نظامنا المؤسساتي ورافعة لتقييم وتحسين أداء الحكومة المسؤولة عن ممارسة السلطة التنفيذية عملاً بمبدأ فصل وتوازن السلط.

بناء على ما سبق، وعلى ضوء المستجدات التي جاء بها دستور 2011، فإن المواضيع التي يجب أن تنكب عليها هذه الخطة التأهيلية والتنموية هي كالتالي:

1. الرفع من الأداء التشريعي لمجلس النواب
2. تطوير المراقبة البرلمانية
3. دبلوماسية برلمانية فعالة
4. تكريس حقوق المعارضة وآليات التفعيل
5. مشاركة نسائية وشبابية فعالة في العمل البرلماني
6. تفعيل علاقة البرلمان بالمؤسسات الدستورية وهيئات الحكامة
7. الانفتاح على المجتمع المدني وسن سياسة تواصلية فعالة مع الرأي العام تمكن البرلمان من إرساء امتدادات حقيقية مع المجتمع
8. الثنائية المؤسساتية والتنسيق من أجل برلمان واحد بغرفتين

### 1. الرفع من الأداء التشريعي لمجلس النواب :

- إنتاج القوانين التنظيمية : إن المؤسسة البرلمانية ستكون على موعد مع رهان ملاءمة تشريعية كبرى مع المقتضيات الدستورية الجديدة، مما سيترتب عليها بذل مجهود تشريعي كبير ليس فقط على مستوى الكيف -حيث أن أول اختبار حقيقي للمؤسسة يكمن في التفعيل الديمقراطي للدستور عبر إنتاج عدد كبير من القوانين التنظيمية والعادية التي ستجعل من إصلاح الدستور تطورا حقيقيا للمجتمع على أرض الواقع .
- تحسين وتطوير مسلسل العمل التشريعي بالمجلس ومساطره بدء من الإيداع والإحالة وأجال مساطر الأشغال التشريعية للجان ومنهجية وطرق مناقشة مشاريع ومقترحات القوانين في الجلسة العامة والمقتضيات ذات الصلة بمسطرة المصادقة على المشاريع والمقترحات. ويجب أن يتضمن هذا التطوير إحداث آلية استباقية تمكن من تقييم الآثار الحقيقية للقوانين المرتقبة، بشكل يضمن ويرفع من فعاليتها الحقيقية.
- توفير الوسائل التنظيمية والبشرية والكفاءات الضرورية قصد الرفع من مستوى وجودة ووثيرة النشاط التشريعي للمجلس.



- تعزيز قدرات المجلس على الإنتاج التشريعي الذاتي من خلال مقترحات القوانين التي خصص لها الدستور الجديد جلسة كل شهر على الأقل.

## 2- تطوير المراقبة البرلمانية :

- الأسئلة الشفوية والكتابية الموجهة لمختلف القطاعات الوزارية مع التمييز في نوعية الأسئلة الشفوية.
- الأسئلة المتعلقة بالسياسة العامة التي توجه لرئيس الحكومة.
- ملتصق الرقابة المنصوص عليه في الفصل 105 من الدستور والذي بمقتضاه يمكن لمجلس النواب أن يعارض في مواصلة الحكومة تحمل مسؤوليتها، بالتصويت على ملتصق للرقابة الذي يوقعه على الأقل خمس الأعضاء الذين يتألف منهم المجلس ويوافق عليه مجلس النواب بتصويت الأغلبية المطلقة لأعضائه.
- عرض الحصيلة المرحلية لعمل الحكومة أمام مجلس النواب.
- توسيع اختصاص المجلس في تقييم السياسات العمومية من خلال تخصيص جلسة عمومية سنوية لمناقشة السياسات العمومية وتقييمها.
- الاستماع إلى مسؤولي الإدارات والمؤسسات والمقاولات العمومية، بحضور الوزراء التابعين لهم، وتحت مسؤوليتهم من قبل اللجن المعنية كما ينص على ذلك الفصل 102 من الدستور.
- مناقشة التقرير السنوي للمجلس الأعلى للحسابات حول تنفيذ الميزانيات العمومية.
- المناقشة السنوية لتقارير مؤسسات وهيئات حماية الحقوق والحريات والحكامة الجيدة والتنمية البشرية والمستدامة والديمقراطية التشاركية وهيئات حماية حقوق الإنسان والنهوض به.
- مناقشة تقارير لجن تقصي الحقائق التي تشكل إما بمبادرة من الملك أو بطلب من ثلث أعضاء مجلس النواب كما ينص على ذلك الفصل 67 من الدستور.

### 3. دبلوماسية برلمانية فعالة

التنظيم الدبلوماسي : يتوفر المجلس على عدة آليات من أجل تفعيل دوره الدبلوماسي، وذلك من خلال الشعب الوطنية الدائمة التي تمثل المجلس لدى المنظمات الدولية التي هو عضو فيها مع التأكيد على أهمية مراعاة مبدأ السعي إلى المناصفة ومساهمة المعارضة بما لا يقل عن نسبة تمثيلتها في المجلس، ومن خلال ضرورة تقديم رئيس أو رئيسة الوفد تقريراً مكتوباً لمكتب المجلس داخل أجل أسبوع. كما يعتمد المجلس على نفس المبادئ فيما يتعلق بتمثيله في المؤتمرات والمنظمات والملتقيات ومن خلال مجموعات الأخوة والصداقة البرلمانية. وإن ذلك يقتضي وضع نظام خاص لهذه المجموعات وبرنامج عمل سنوي لها.

■ كما يستلزم تأطير وتكوين البرلمانيين في الميادين الأساسية التي تركز عليها الدبلوماسية المغربية.

### 4. تكريس حقوق المعارضة وآليات التفعيل :

لقد ضمن الدستور للمعارضة البرلمانية في فصله العاشر مكانة تخولها حقوقاً تمكنها من النهوض بمهامها على الوجه الأكمل في العمل البرلماني والحياة السياسية، حيث كفل لها :

- حرية الرأي والتعبير والاجتماع.
- حيزاً زمنياً في وسائل الإعلام الرسمية يتناسب مع تمثيلتها.
- الاستفادة من التمويل العمومي وفق مقتضيات القانون.
- المشاركة الفعلية في مسطرة التشريع.
- المشاركة الفعلية في مراقبة العمل الحكومي. المساهمة في اقتراح وانتخاب الأعضاء المترشحين لعضوية المحكمة الدستورية
- تمثيلية ملائمة في الأنشطة الداخلية لمجلسي البرلمان.
- رئاسة اللجنة المكلفة بالتشريع بمجلس النواب.
- التوفر على وسائل ملائمة للنهوض بمهامها المؤسسية.
- المساهمة الفاعلة في الدبلوماسية البرلمانية.

▪ المساهمة في تأطير وتمثيل المواطنين والمواطنات، من خلال الأحزاب المكونة لها، طبقاً لأحكام الفصل 7 من هذا الدستور.

▪ الحق في ممارسة السلطة عن طريق التناوب الديمقراطي، محلياً وجهوياً ووطنياً، في نطاق أحكام الدستور

#### 5. مشاركة نسائية وشبابية فعالة في العمل البرلماني :

إن تحقيق المقاصد الكبرى من وراء المقترحات التي جاء بها القانون التنظيمي لمجلس النواب والمتمثلة في توسيع مشاركة الشباب والنساء في العمل السياسي وما سيترتب على ذلك تلقائياً من تجديد النخب السياسية، لن يتأتى إلا :

▪ بإقرار مقترحات جديدة في طرق عمل المجلس من شأنها أن تمكن من تعزيز مشاركة النواب الشباب في العمل التشريعي والرقابي والدبلوماسي.

▪ ببلورة الوسائل والآليات الملائمة الكفيلة بضمان مشاركة فعالة وحضور قوي للنساء في مختلف ميادين العمل البرلماني، تنفيذاً للمقتضى الدستوري الوارد في الفصل 19 الخاص بإقرار المناصفة.

#### 6- إقامة شراكة حقيقية ومأسسة علاقات منتظمة بين البرلمان والمؤسسات الدستورية وهيئات الحكامة :

• المجلس الأعلى للحسابات في المجالات المتعلقة بمراقبة المالية العامة، والإجابة عن الأسئلة والاستشارات المرتبطة بوظائف البرلمان في مجال مراقبة المالية العامة (الفصل 148 من الدستور).

• استشارة المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي في جميع القضايا التي لها طابع اقتصادي واجتماعي وبيئي (الفصل 152 من الدستور) وفي التوجهات العامة للاقتصاد الوطني والتنمية المستدامة.

• المؤسسات والهيئات المنصوص عليها في الفصول من 161 إلى الفصل 170 المختصة في حماية الحقوق والحريات والحكامة الجيدة والتنمية البشرية والمستدامة والديمقراطية

التشاركية وهي الهيئات والمؤسسات الملزمة دستوريا بتقديم تقرير مرة واحدة في السنة على الأقل أمام البرلمان.

#### 7- سياسة التواصل والعلاقة مع المجتمع المدني:

- إن الرقي بالديمقراطية التشاركية وتعزيز مشاركة المواطنين والمواطنات يحتاج إلى إعداد سياسة تواصلية برلمانية ناجعة كفيلة بتحسين صورة المؤسسة التشريعية واستعادة الثقة بها، وتعزيز ثقافة التعاقد معه.
- كما أن على المؤسسة تعزيز انفتاحها وتواصلها مع محيطها وعلى رأسه المواطنة والمواطن المغربي بما يحملانه من هواجس وانشغالات ونحو فضاءات ومؤسسات الشباب المدرسي والجامعي والجمعوي.
- كما ينتظر أن يكون المجلس المكان المتميز لكل الحوارات ولكل النقاشات التي يعيشها المجتمع، والفضاء الأمثل لحل وفض كل الخلافات بطريقة ديمقراطية.
- إن ذلك يحتاج إلى تقوية التواصل الداخلي للمؤسسة، سواء على مستوى اللجن والفرق النيابية أو على مستوى الأطر والكفاءات الاستشارية والإدارية، وكذا إلى تطوير الأداء الإعلامي للمجلس، وعلاقاته مع المؤسسات الإعلامية الوطنية والعربية والدولية المعتمدة أو التي تتردد على بلادنا.
- كما أن على المؤسسة أن تنهج سياسة انفتاحية تشاركية تجاه كل فئات المجتمع تفعيلا للفصول 12 و14 و15 من الدستور :

• الفصل 12 الذي يؤكد على إسهام المجتمع المدني : "الجمعيات المهتمة بقضايا الشأن العام، والمنظمات غير الحكومية، في إطار الديمقراطية التشاركية، في إعداد قرارات ومشاريع لدى المؤسسات المنتخبة والسلطات العمومية، وكذا في تفعيلها وتقييمها". كما نص نفس الفصل على أنه على هذه المؤسسات والسلطات ومنها البرلمان تنظيم هذه المشاركة، طبق شروط وكيفيات يحددها القانون.

• الفصل 14 الذي ينص على أن "للمواطنين والمواطنات، ضمن شروط وكيفيات يحددها قانون تنظيمي، الحق في تقديم اقتراحات في مجال التشريع".

• الفصل 15 الذي ينص على أن "للمواطنين والمواطنات الحق في تقديم عرائض إلى السلطات العمومية. ويحدد قانون تنظيمي شروط وكيفيات ممارسة هذا الحق".

## 8- الثنائية المؤسساتية والتنسيق من أجل برلمان واحد بغرفتين :

إن مسألة التكامل في الاختصاصات تفرض جهدا كبيرا في نطاق وضع الآليات التي تضمن هذا التكامل، تطبيقا لأحكام الدستور التي تنص على ما يلي :

- الفصل 69: " يتعين على المجلسين، في وضعهما لنظاميهما الداخليين، مراعاة تناسقهما وتكاملهما، ضمانا لنجاعة العمل البرلماني".
- الفصل 85: "يجب أن يتم إقرار القوانين التنظيمية المتعلقة بمجلس المستشارين، باتفاق بين مجلسي البرلمان، على نص موحد".

## 2-تمهيد للخطة الاستراتيجية

وضمن هذا التوجه وجوبا على المتطلبات المشار إليها أنفا عمل المجلس على إعداد خطة استراتيجية تمت بلورتها في إطار برنامج عمل بغاية التأسيس لمرحلة جديدة في الممارسة البرلمانية تواكب وتدسجم مع روح وأحكام دستور 2011، وهي خطة تتجاوب مع التوجيهات الملكية الواردة في الخطاب الملكي السامي في افتتاح دورة أكتوبر 2012، وتضمن تطوير عمل المؤسسة وتقويتها وتأهيلها، والارتقاء بفعاليتها وتكريس انفتاحها وتعزيز الدور الدستوري للمعارضة والمشاركة النسائية والشبابية في العمل البرلماني، وتجسير الروابط مع المؤسسات والهيئات الوطنية والدستورية.

وقد روعي في إعداد هذه الخطة الإستراتيجية مجموعة من الوثائق المرجعية والتي تشكل الإطار العام لمقتضياتها ومضامينها، وفي مقدمتها التوجيهات الكبرى الواردة في الخطاب الملكي لجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده، لاسيما أثناء افتتاح دورة أكتوبر من كل سنة تشريعية، وآخرها الخطاب الملكي التاريخي بمناسبة افتتاح دورة أكتوبر للسنة التشريعية 2012-2013 الذي يشكل خارطة طريق تحدد المستلزمات القانونية والسياسية والأخلاقية والعملية لتفعيل أحكام الدستور الجديد للمملكة، كما تستحضر هذه الخطة المعايير الدولية في شأن العمل البرلماني، ثم أشغال اليوم الدراسي الذي نظمه المجلس بتاريخ 21 مارس 2012 حول النظام الداخلي لمجلس النواب، فضلا عن محاضرات اجتماعات مكتب المجلس واقتراحات الفرق والمجموعات النيابية، والتقارير المنجزة من قبل السيدات والسادة النواب حول بعض المواضيع المتصلة بالعمل البرلماني، ومجموعة من التقارير والدراسات التي تم القيام بها بشراكة مع المؤسسات الدولية حول بعض المواضيع التي تهم الشأن النيابي.

ولتفعيل الأهداف والغايات التي سطرتها هذه الخطة الإستراتيجية فقد تم تحديد خمس محاور رئيسية، ثلاثة منها عمودية وتتعلق بتطوير النشاط التشريعي للمجلس، والارتقاء بمراقبة العمل الحكومي، وتأهيل الدبلوماسية البرلمانية، ومحورين آخرين أفقيين و يخصان تأهيل القدرات المؤسساتية والعملية لمجلس النواب، ثم سياسة انفتاح المجلس على محيطه الخارجي وإستراتيجية التواصل.


فبالنسبة للمحاور العمودية، وعلى مستوى تطوير العمل التشريعي فقد تم اعتماد مقاربة متكاملة لهذا الموضوع من خلال وضع أوراق تخص دعم الفرق والمجموعات النيابية في إنتاج مقترحات القوانين، والرفع من قدرات ومؤهلات المجلس في تحليل ومناقشة وتعديل مشاريع النصوص القانونية، والقيام بدراسة جدوى مشاريع ومقترحات القوانين. أما فيما يتعلق بتطوير مراقبة العمل الحكومي ومن أجل الوصول إلى مراقبة برلمانية فعالة، فقد تم تحديد أوراق منها إصلاح نظام الأسئلة القطاعية وتلك الموجهة إلى رئيس الحكومة، وإحداث آلية برلمانية دائمة لمراقبة صرف النفقات العمومية، وتحديد المسطرة المعتمدة لتقييم السياسات العمومية، وإحداث وحدة لدراسة وتحليل مشروع القانون المالي وميزانية الدولة، وتقنين طريقة عمل لجان تقصي الحقائق واللجان الاستطلاعية.

وفي مجال تأهيل النشاط الدبلوماسي بهدف جعله في مستوى انتظارات المرحلة تم تحديد أوراق أساسية تتمثل في مراجعة المناهج والمساطر المؤطرة للعمل الدبلوماسي، مع إيلاء الأهمية اللازمة للتكوين في هذا المجال.

وفيما يتعلق بالمحورين الأفقيين، وعلى صعيد تأهيل القدرات المؤسساتية والعملية لمجلس النواب فقد تم الاعتماد على مقاربة شاملة ومندمجة لهذا الموضوع، وفي هذا الإطار تم وضع أوراق رئيسية تخص تطوير الإطار المؤسساتي لمجلس النواب، والارتقاء بالنظام الداخلي للمجلس، بهدف ضمان استقلاليته الفعلية عن الحكومة، كما تهتم هذه الأوراق بدعم كفاءات وقدرات إدارة المجلس، وإعداد مدونة أخلاقية للعمل البرلماني ذات بعد قانوني تشكل قيم الوطنية والتفاني في خدمة الصالح العام مرجعيتها الأساسية، وتحدد حقوق وواجبات أعضاء المجلس ومختلف مكوناته، كما تتعلق هذه الأوراق كذلك بدعم كفاءات وقدرات إدارة المجلس وتحسين ظروف عمل النواب، وتطوير قواعد ومساطر التدبير الإداري والمالي، واستعمال التكنولوجيات الحديثة في تدبير عمل المؤسسة، وإحداث خزانة خاصة لدعم العمل النيابي.

أما على مستوى سياسة المجلس في الانفتاح على المحيط الخارجي وإستراتيجية التواصل ونظرا لأهميتها لاسيما في الوقت الراهن فقد تم تسطير أوراق، تتعلق بالمخطط الإعلامي من خلال التلفزة والإذاعة والصحافة (إحداث القناة البرلمانية، إنتاج وبث برامج تربية وتحسيسية حول الديمقراطية، تأطير العلاقة مع الصحافة)، وتواصل السيدات والسادة النواب مع المواطنين، ومأسسة العلاقات مع المؤسسات التعليمية والتربوية والجامعية والهيآت المهنية وغيرها من الشركاء، ثم تحسين صورة المؤسسة

البرلمانية، والانفتاح على المواطنين لتمكينهم من إبداء آرائهم حول النصوص القانونية المعروضة على المؤسسة، وكذا مواكبة انتظارات المواطن من المجلس، والارتقاء بدور المجلس في إنتاج مختلف الوثائق والإصدارات المتعلقة بالشأن النيابي.




أهداف الخطة الاستراتيجية لتأهيل  
وتطوير عمل مجلس النواب



## أهداف الخطة الاستراتيجية لتأهيل وتطوير عمل مجلس النواب هي :

- بروز برلمان قوي ومستقل، كفيل بالتجسيد الفعلي لمبدئي فصل وتوازن السلط المنصوص عليهما في دستور المملكة.
- تطوير فعالية المجلس في القيام بمهامه المرتبطة بالتشريع ومراقبة العمل الحكومي والدبلوماسية البرلمانية بتطابق مع متطلبات الدستور الجديد.
- انفتاح المؤسسة البرلمانية على محيطها وعلى رأسه المواطن والمواطنة والمجتمع المدني وخاصة منه الشباب، وإشراكهم في الحوارات والنقاشات المجتمعية، وكذا في النشاط التشريعي.
- تعزيز الدور المؤسسي للمعارضة، وإدماج اللغة الأمازيغية في العمل البرلماني وتقوية مشاركة البرلمانيات النساء والبرلمانيين الشباب.
- تكريس وحدة البرلمان بمجلسين متكاملين وتفعيل علاقاته مع المؤسسات الدستورية وهيئات الحكامة.



٧- الخطة الاستراتيجية لتأهيل وتطوير  
عمل مجلس النواب

تنبني الخطة الاستراتيجية لتأهيل وتطوير عمل مجلس النواب على خمسة محاور رئيسية. يعتبر المحوران الأول والأخير محورين أفقيين بحكم معالجتهم لعمل المجلس في شموليته، في حين يتجه كل محور من المحاور الثلاث الأخرى نحو الوظائف الأساسية للمجلس. وتتجلى المحاور الخمسة في ما يلي :

### المحور الأول : تأهيل الإطار المؤسسي والتدويري لمجلس النواب.

يهدف هذا المحور إلى تطوير الإطار المؤسسي بشكل يضمن استقلالية المجلس بشكل فعلي في علاقته مع الحكومة وخاصة في ما يتعلق بالقرارات المرتبطة بتحديد وتدير موارده وخاصة منها المالية والبشرية. كما يهدف إلى إصلاح النظام الداخلي للمجلس لجعله يستجيب للمتطلبات الدستورية الجديدة ولتلك المرتبطة بضرورة الارتقاء بمستوى فعالية وحكامه العمل البرلماني. ثم إنه يروم وضع إدارة مهيكلية وناجعة رهن إشارة النواب والنائبات تستجيب لحاجياتهم.

### المحور الثاني : تطوير النشاط التشريعي.

يهدف هذا المحور إلى تأهيل النشاط التشريعي لمجلس النواب من خلال تحسين المناهج والمساطر والوسائل والموارد المرتبطة بإنتاج مقترحات القوانين وتحليل المشاريع التي تتقدم بها الحكومة. كما يهدف إلى الرقي بالعمل التشريعي إلى مستوى الاختصاصات الدستورية الجديدة التي خولت السلطة التشريعية إلى البرلمان مع منح دور طلائعي لمجلس النواب، ووسعت بشكل كبير مجال اختصاص القانون، وأقرت آليات لتشجيع الإنتاج التشريعي من طرف البرلمانين. ويهدف أخيرا إلى بلورة المقترضات الدستورية التي تقتضي بالنسبة للمجلس أن يتم إصدار القوانين التنظيمية وكل القوانين الأخرى التي ينص عليها الدستور قبل متم الولاية التشريعية الحالية.

### المحور الثالث : الارتقاء بمراقبة العمل الحكومي.

يهدف هذا المحور إلى تطوير مهام مراقبة الحكومة وتقييم السياسات العمومية بجعلها تترجم بشكل حقيقي وعلى أرض الواقع المتطلبات الدستورية وكذا انتظارات المواطنين. كما يهدف إلى ادراج اصلاحات وتحسينات في عدة مجالات مرتبطة بذلك لاسيما مساءلة رئيس الحكومة والوزراء خلال جلسات الأسئلة الشفوية، والمناهج والوسائل المخصصة لمناقشة قوانين المالية التي ترخص للحكومة بالإنفاق العمومي والآليات والموارد التي تمكن من مراقبة كيفية صرف الحكومة للأموال العمومية والفائدة الحقيقية التي حصل عليها المواطنون من خلال هذا الإنفاق، وكذا أثر السياسات العمومية التي تنهجها الحكومة

وانعكاساتها الاقتصادية والاجتماعية على المواطنين. وأخيرا، يهدف هذا المحور إلى تحديد وسائل الدراسة والبحث الموضوعة رهن إشارة البرلمانين.

#### المحور الرابع : تأهيل الدبلوماسية البرلمانية.

يهدف هذا المحور إلى تطوير فعالية الدبلوماسية البرلمانية على مستوى مجلس النواب وتحسينها وعقلنتها. ومما يزيد من أهمية هذا المحور، هو أن تطوير الديمقراطية في العالم يترجم بتعزيز اختصاصات وسلطات مختلف البرلمانات الوطنية والجهوية. كما يهدف هذا المحور إلى تسويق أمثل للقيم التي يتشبهت بها المغرب وإلى الدفاع عن المصالح العليا والقضايا الوطنية. وعلى هذا الأساس يحتوي هذا المحور على مجموعة من المبادرات تهدف إلى بلوغ هذه الأهداف بطريقة تدريجية.

#### المحور الخامس : انفتاح المجلس على المواطن واستراتيجية التواصل.

يهدف هذا المحور إلى تحقيق انفتاح المؤسسة البرلمانية على محيطها، وفي طليعته المواطنون والمجتمع المدني وخاصة الشباب. ويحدد هذا المحور استراتيجية التواصل وطرق تنفيذها حول دور البرلمان وتشجيع المواطنين على التتبع والمشاركة الفعلية والمنظمة في الأنشطة البرلمانية. كما يتضمن هذا المحور، عمليات مرتبطة بالتربية والتحسيس على الثقافة الديمقراطية ومحاربة العزوف الانتخابي.

## المحور الأول : النهوض بالقدرات المؤسسية والتدبيرية لمجلس النواب

تعد مجموعة الأوراش المصنفة في خانة المحور الأول أوراشا أفقية، لكونها تؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على عدد من الأوراش المكونة للمحاور الاستراتيجية الأخرى.

وتتعلق هذه الأوراش بمجلس النواب في شموليته، وتهدف إلى منح العمل البرلماني إطارا مؤسسيا والدعامات العملية الضرورية لتأهيل وتطوير هذا العمل. وتهدف هذه الأوراش إلى تطوير الإطار المؤسسي بشكل يضمن استقلالية المجلس بشكل فعلي في علاقته مع الحكومة وخاصة في ما يتعلق بالقرارات المرتبطة بتحديد وتسيير موارده وخاصة المالية والبشرية منها. كما تهدف إلى إصلاح النظام الداخلي للمجلس لجعله يستجيب للمتطلبات الدستورية الجديدة ولتلك المرتبطة بضرورة الارتقاء بمستوى فعالية وحكامة العمل البرلماني. وعلى المستوى العملي الصرف تروم هذه الأوراش إلى وضع إدارة مهيكلية وناجعة رهن إشارة النواب والنائبات تستجيب لحاجياتهم. وهكذا، يجب أن تكون الإدارة مهيكلية بشكل جيد، وتتوفر على مساطر داخلية وعلى تأطير وموارد بشرية موزعة من حيث العدد بطريقة ناجعة وتحتوي من حيث الكفاءات على المستوى المطلوب، وعلى الأنظمة المعلوماتية الضرورية لعمل النواب والنائبات ولحاجياتها الذاتية.

وتعتبر هذه الأوراش رافعات أساسية لتطوير عمل النواب والنائبات على اعتبار أن جودة العمل الذي يقومون به يتوقف على مهارة ومهنية الإدارة التي يعتمدون عليها والتي توفر لهم حسب الحالات وظائف البرمجة، والتنظيم والمناهج، والتبريء والتتبع، والتحليل والبحث، وصياغة التقارير والأرشفة، إلخ، سواء بالنسبة لأعمالهم الفردية أو داخل الفرق البرلمانية أو اللجان الدائمة أو الشعب البرلمانية إلخ. وهكذا، فإن تفعيل هذه الأوراش ستكون له في النهاية آثار إيجابية على جودة عمل النواب والنائبات سواء تعلق الأمر بالوظيفة التشريعية أو مراقبة الحكومة أو الدبلوماسية البرلمانية.

وهذه الأوراش هي كالتالي :

1. تطوير الإطار المؤسسي لمجلس النواب
2. تطوير النظام الداخلي لمجلس النواب
3. تدعيم كفاءات وقدرات إدارة مجلس النواب
4. تحسين ظروف عمل النواب والنائبات
5. إدماج اللغة الأمازيغية في العمل البرلماني

6. تطوير قواعد ومساطر التدبير الإداري والمالي
7. استعمال التكنولوجيات الحديثة كرافعة لتطوير وعصرنة عمل المجلس
8. إحداث خزانة خاصة بالمجلس لدعم العمل البرلماني
9. إحداث مصلحة إدارية تدير بطريقة مستقلة (SEGMA) لتدبير إصدار وبيع منتوجات المجلس.

## 1. تطوير الإطار المؤسسي لمجلس النواب.

يتعلق الأمر بتطوير الإطار المؤسسي لمجلس النواب بهدف ضمان استقلاليته الفعلية عن السلطة الحكومية تنفيذا لأحكام الفصل الأول من الدستور الذي ينص على ما يلي : "يقوم النظام الدستوري للمملكة على أساس فصل السلط وتوازنها وتعاونها...".

ولهذه الغاية سيتم إنجاز دراسة وتفعيل خلاصاتها المتعلقة بالجوانب القانونية والتنظيمية الواجب اعتمادها لكي يتمكن المجلس من التمتع باستقلالية كاملة عن الحكومة في تدبير شؤونه.

ويتعلق الأمر خصوصا بتحديد طريقة إعداد ميزانية المجلس ومراقبة النفقات وتدبير الموارد البشرية.

كما ستنبك هذه الدراسة على الإجراءات التي ينبغي اتخاذها لتحويل المجلس سندا مؤسساتيا وقانونيا واضحا ومرنا كفيلا بإرساء قواعد مرجعية في تسيير شؤون المجلس تضمن الشفافية والحكمة الجيدة خصوصا فيما يخص تدبير الصفقات والنظام الأساسي للموظفين.

المدة المرتقبة لإنجاز الدراسة : 6 أشهر

مدة إنجاز المشروع : يتم تحديدها بناء على خلاصات الدراسة.

وضعية المشروع : دفتر التحملات الخاص بإنجاز الدراسة ومواكبة تنفيذ نتائجها، في طور الإنجاز.

## 2. تطوير النظام الداخلي للمجلس.

سيتم العمل على تطوير النظام الداخلي للمجلس على مرحلتين :

المرحلة الأولى : سيتم خلالها تقنين وتنظيم بعض المواضيع التي تحظى بالأولوية من طرف المجلس بناء على المقترحات التي جاء بها الدستور الجديد والخطب الملكية السامية والمتضمنة في النظام الداخلي الحالي، ومن أبرزها :

- إعداد مدونة أخلاقية للعمل البرلماني ذات بعد قانوني.
  - إصلاح نظام الأسئلة الشفهية الموجهة لأعضاء الحكومة.
  - تحديد القواعد الثابتة والنهائية لتنظيم جلسة الأسئلة الموجهة لرئيس الحكومة.
  - تكريس آليات تفعيل حقوق المعارضة.
  - تعزيز مشاركة النساء والشباب البرلمانيين في هياكل وأنشطة المجلس.
  - إحداث آلية لافتحاص وتدقيق النفقات العمومية.
  - إحداث مسلسل لتقييم السياسات العمومية.
  - تحديد المناهج والمساطر المؤطرة لعمل اللجن الاستطلاعية المؤقتة.
  - تحديد آليات التنسيق والتكامل بين مجلس النواب ومجلس المستشارين.
  - ملاءمة بعض مواد النظام الداخلي التي أقر المجلس الدستوري بعدم دستوريته.
- وسيتم إنجاز هذه المرحلة الهامة المخصصة لتطوير النظام الداخلي في إطار مسلسل للتشاور داخلاً للمجلس.

**-المرحلة الثانية :** سيتم من خلالها تقنين وتنظيم المواضيع الأخرى المنبثقة عن تفعيل المخطط الاستراتيجي والتي تستدعي تضمينها في النظام الداخلي للمجلس، بما فيها تنظيم العلاقة مع الهيئات الدستورية ومؤسسات الحكامة، وذلك في إطار مسلسل للتشاور مع كل هيئة أو مؤسسة على حدة.

المدة المرتقبة لإنجاز المشروع:

المرحلة الأولى : 6 أشهر.

المرحلة الثانية : تدريجياً بناء على نتائج أورايش المخطط الاستراتيجي والمشاورات مع الهيئات المعنية.

وضعية المشروع: مواضيع المرحلة الأولى في طور الإدماج في النظام الداخلي.

### 3. تدعيم كفاءات وقدرات إدارة مجلس النواب.

يتعلق الأمر بإعادة تنظيم إدارة المجلس بهدف تحقيق نجاعة ومردودية أكبر. ويتطلب ذلك تأهيل التنظيم الإداري وتطوير الموارد البشرية المتعلقة به وإحداث آليات لتدبير هذه الموارد. ويهدف هذا الورش إلى وضع رهن إشارة النواب والنائبات تنظيماً محكماً وأمثلة يمكنهم من القيام بمهامهم في مجال التشريع ومراقبة الحكومة والدبلوماسية البرلمانية بطريقة حقيقية ومهنية وناجعة. ولبلوغ هذا الهدف، سيتم إنجاز دراستين اثنتين لإعداد هيكلية إدارية جديدة وتفعيلها.

الدراسة الأولى : دراسة لتطوير الهياكل الإدارية للمجلس (organigramme) : بناء على تحيين الدراسة التي سبق للمجلس أن أنجزها في هذا الصدد أخذا بعين الاعتبار المستجدات التي جاء بها الدستور الجديد وكذا الحاجيات الجديدة للمجلس. وسيتم تفعيل خلاصاتها ونتائجها بمواكبة مكتب الدراسات لمختلف مراحل تنفيذها، وذلك مرورا بالمراحل التالية :

—تشخيص الهيكل الحالية.

—تحديد هيكل إدارية جديدة بناء على حاجيات ومتطلبات المجلس من جهة وقرارات ومقترحات مكتب المجلس من جهة أخرى.

—تحديد المهام التفصيلية للمديريات والأقسام والمصالح.

—تحديد مخطط للمرور إلى الهيكل الجديدة وتفعيله.

المدة المرتقبة لإنجاز الدراسة: 6 أشهر.

مدة الإنجاز: يتم تحديدها مع نهاية الدراسة.

وضعية المشروع: كناش التحملات الخاص بإنجاز الدراسة والمواكبة في طور الإنجاز .

الدراسة الثانية :تأهيل الموارد البشرية لإدارة المجلسلتحقيق تطابق أمثل بين مؤهلات الموظفين والموظفات والمناصب التي يشغلونها ووضع مناهج وأدوات لتدبير الموارد البشرية في مستوى التحديات والمسؤوليات الجديدة. وتمر هذه الدراسة الخاصة بتقييم الموارد البشرية بالمراحل التالية :

•تشخيص مؤهلات الموارد البشرية الحالية.

•جرد الكفاءات الموجودة مقارنة مع الحاجيات،

•اقتراح نظام جديد لتدبير الموارد البشرية يأخذ بعين الاعتبار أعداد الموظفين

والموظفات ومؤهلاتهم وإعداد مخططات للتكوين ولإعادة الانتشار ومخططا للتوظيف.

وبناء على ماسبق يتم إعداد نظام مرجعي للوظائف والمؤهلات Référentiel des Emplois et des

.Compétences

المدة المرتقبة لإنجاز الدراسة: 6 أشهر

مدة الإنجاز: يتم تحديدها بعد نهاية الدراسة.

وضعية المشروع: كناش التحملات الخاص بإنجاز الدراسة في طور الانجاز.

تجدد الإشارة إلى أنه نظرا لارتباطهما وتكاملهما، سيتم إنجاز الدراستين 1 و2 بصفة موازية.



#### 4. تحسين ظروف عمل النواب والنائبات.

يتعلق الأمر بتفعيل المقتضيات الدستورية ومقتضيات النظام الداخلي في ما يتعلق بالحضور المنتظم للنواب والنائبات لأشغال اللجان والجلسات العامة.

بالإضافة إلى الإجراءات التي اتخذها مكتب المجلس في مجال ضبط الحضور، يستدعي إنجاز عملية المشاركة المنتظمة للنواب والنائبات القيام بالإجراءات التالية :

- تغطية نسبة من مصاريف التنقل والإيواء خاصة بالنسبة للنواب والنائبات الذين يقطنون في مناطق بعيدة عن العاصمة،
  - تحسين فضاءات اشتغال النواب والنائبات،
  - تخصيص فضاءات للقاءات الإعلامية.
- سيتم إنجاز دراسة داخلية لتحديد السيناريوهات الممكنة.

المدة المرتقبة لإنجاز الدراسة الداخلية: 3 أشهر.

مدة الإنجاز: يتم تحديدها في إطار مشاورات مع الفرق والمجموعات البرلمانية.

وضعية المشروع: الدراسة الداخلية في طور الإعداد وأشغال توسيع مقر مجلس النواب من المرتقب

أن تنتهي مع متم سنة 2013.

#### 5. إدماج اللغة الأمازيغية في العمل البرلماني.

بالموازاة مع مختلف مراحل إعداد مشروع القانون التنظيمي المتعلق بإدماج اللغة الأمازيغية في الحياة العامة سيقوم مجلس النواب بإنجاز دراسة داخلية لتحديد الآليات الإدارية واللوجيستكية والمعلوماتية الضرورية لإدماج اللغة الأمازيغية في العمل البرلماني. كما سيسهر على تخصيص ميزانية لهذا الغرض وعلى التفعيل التدريجي لخلاصات هذه الدراسات.

المدة المرتقبة لإنجاز الدراسة: 6 أشهر

مدة الإنجاز: يتم تحديدها بعد نهاية الدراسة وحسب الاعتمادات المخصصة.

وضعية المشروع: في طور التحضير.

## 6. تطوير قواعد ومساطر التدبير الإداري والمالي.

ويتعلق الأمر بإجراء ضبط تفصيلي لقواعد ومساطر العمل (خصوصا دليل للمساطر) مع تخصيص الآليات الضرورية لاستخدامها بشكل جيد، وذلك من خلال إعداد دراسة تهدف إلى جعل أساليب التسيير والتدبير الداخلي للمجلس أكثر نجاعة واحترافية، وذلك استنادا على مراجع التدبير المثلى في هذا المجال وإلى أحسن التجارب في مجال الحكامة. وتتم الدراسة المزمع إنجازها عبر المراحل التالية :

- وضع دليل مرجعي للمساطر الرئيسية في مجال التدبير الإداري والمالي،
- تعميم الدليل المرجعي على مجموع مساطر المجلس.
- وضع وسائل العمل الضرورية لاحترام الدليل المرجعي.

المدة المرتقبة لإنجاز الدراسة: 12 شهرا.

مدة الإنجاز: يتم تحديدها بناء على نتائج الدراسة.

وضعية المشروع: كناش التحملات الخاص بإنجاز الدراسة والمواكبة في تنفيذ نتائجها جاهز.

## 7. استعمال التكنولوجيات الحديثة كرافعة لتطوير وعصرنة عمل المجلس.

1.7 إعداد نظام للإدارة الإلكترونية للمجلس (e.parlement) ووضع مخطط عمل للتدبير

الإلكتروني للوثائق ومسار معالجتها (المراسلات، المحفوظات، الوثائق، الخزنة، الأفلام، الأشرطة،...) وذلك بهدف الرفع من نجاعة عمل المجلس وتيسير ولوج المواطنين والمواطنات لمختلف أنشطة وإصدارات المؤسسة..

لهذه الغاية، سيتم تحيين الدراسة التي سبق للمجلس أن أنجزها في هذا الصدد. وبناء على التطورات والإنجازات التي حققها خلال السنين الأخيرة، سيتم القيام بدراسة المساطر الحالية أو المستقبلية التي يمكن تحويلها إلى مساطر معالجة بطريقة إلكترونية وتحديد المراحل الواجب اعتمادها للتفعيل التدريجي للإدارة الإلكترونية للمجلس. وستعالج هذه الدراسة الحاجيات الحالية والمستقبلية المتعلقة بما يلي :

- التدبير الإلكتروني للوثائق (Gestion électronique des documents).
- إحداث موقع انترنت تفاعلي ومتعدد الوظائف يغطي مختلف أنشطة المجلس خاصة أشغال المكتب والفرق والمجموعات النيابية واللجان والنواب والنائبات، كما سيؤمن هذا الموقع تفاعلا دائما مع شبكات التواصل الاجتماعية.

- قواعد المعطيات المتعلقة بكل أنشطة المجلس : مشاريع ومقترحات قوانين، تقارير اللجن، أسئلة شفوية وكتابية، أجوبة الحكومة، تقارير اللجن الاستطلاعية، تقارير لجن تقصي الحقائق إلخ... وشبكة داخلية تقدم خدمات لكل البرلمانين والبرلمانيات والموظفين والموظفات.
  - خدمة البث عبر الانترنت لأنشطة المجلس وقاعدة معطيات للتسجيلات السمعية البصرية.
  - الأرشيف الإلكتروني : من خلال تفعيل مقتضيات القانون المتعلق بالأرشيف، وذلك بصيانة عصرية للأرشيف والذاكرة الجماعية للمجلس بما فيها المنتوجات السمعية البصرية والوثائق بمختلف أنواعها، واسترجاع مجموع الأرشيف المتوفر لدى مؤسسات أخرى (الخزانة الوطنية، المركز السينمائي المغربي، الإذاعة والتلفزة المغربية، المراكز الأجنبية للتوثيق، إلخ...).
- وسيتم تفعيل خلاصات هذه الدراسة ونتائجها من خلال مواكبة مكتب الدراسات لمختلف مراحل تنفيذها.

- المدة المرتقبة لإنجاز الدراسة : 6 أشهر
  - المدة المرتقبة لإنجاز المشروع : يتم تحديدها بناء على نتائج الدراسة.
  - وضعية المشروع : لم ينطلق بعد.
- ويتطلب إنجاز الدراسة اختيار مكتب متخصص في مجال التدبير الإلكتروني للوثائق وشركة متخصصة في الإنتاج الإلكتروني عبر الانترنت.

## 2.7 إعداد مخطط مديري للأنظمة المعلوماتية لمجلس النواب.

يتم إنجاز هذا المخطط عبر ثلاث مراحل:

- تشخيص الوضعية الراهنة،
- تحديد التوجهات الممكنة لتطوير النظام المعلوماتي الحالي.
- وضع مخطط عمل لتأهيل الأنظمة المعلوماتية برسم الثلاث سنوات المقبلة يأخذ بعين الاعتبار حاجيات إدارة المجلس في مجال التدبير والحاجيات المرتبطة بمشروع البرلمان الإلكتروني (e.parlement) السالف الذكر.

المدة المرتقبة لإنجاز المخطط المديري : 6 أشهر.

المدة المرتقبة لتفعيل المخطط المديري : 3 سنوات

وضعية المشروع : لم ينطلق بعد.

## 8. إحداث خزانة خاصة بالمجلس لدعم العمل البرلماني.

يهدف هذا المشروع إلى إحداث خزانة متعددة الاختصاصات خاصة بمجلس النواب لدعم العمل البرلماني في مجال الدراسة والبحث والمساعدة على إنتاج التشريع ومراقبة العمل للحكومي، يتم تجهيزها بمختلف الأنظمة والتقنيات الإعلامية والتواصلية الضرورية، وكذا بقاعدة للمعطيات محينة تمكن النواب والنائبات من الاطلاع على كافة القطاعات الحكومية.

ولبلوغ هذا الهدف، سيتم إعداد اتفاقيات للتعاون مع الخزانة الوطنية للاستفادة من التجربة التي راكمتها في هذا المجال، ومع الجامعات لتوفير الاستشارة والخبرة الضرورية في المجالات السياسية والقانونية والاقتصادية والاجتماعية .

المدة المرتقبة لإنجاز المشروع : 18 شهرا.

وضعية المشروع : في طور الإعداد في إطار مشروع توسيع بناية المجلس .

## 9. إحداث مصلحة إدارية تسير بطريقة مستقلة ( SEGMA ) لتدبير إصدار وبيع

منتجات المجلس.

يهدف هذا المشروع إلى إحداث مصلحة إدارية تسير بطريقة مستقلة (SEGMA) يعهد إليها بالسهر على طبع وإصدار وثائق ومنشورات ومنتجات المجلس، ووضعها رهن إشارة العموم.

المدة المرتقبة لإنجاز المشروع : 12 شهرا.

وضعية المشروع : لم ينطلق بعد.

## المحور الثاني : تطوير النشاط التشريعي

لقد أسند دستور 2011 في فصله 70 ممارسة السلطة التشريعية للبرلمان. كما وسع بشكل كبير مجال هذه السلطة بتوسيع مجال القانون (الفصل 71) ومنح موقع الصدارة لمجلس النواب في نظام الثنائية البرلمانية المغربية. كما حفز أكثر من السابق على الإنتاج التشريعي المباشر من طرف ممثلي الأمة وذلك بتنصيبه على تخصيص جلسة تشريعية شهرية على الأقل لمناقشة مقترحات القوانين (الفصل 82). وهكذا تتميز الولاية التشريعية الحالية بضرورة إنتاج جميع القوانين التنظيمية والقوانين الأخرى المنصوص عليها في الدستور.

ولهذه الاعتبارات يهدف هذا المحور إلى تأهيل النشاط التشريعي لمجلس النواب من خلال تحسين المناهج والمساطر والوسائل والموارد المرتبطة بإنتاج مقترحات القوانين وتحليل المشاريع التي تتقدم بها الحكومة، وإلى تدبير الوقت في هذه المسلسلات بشكل يمكن من تحليل سليم ومعمق للنصوص الواجب مناقشتها مع احترام الآجال التي نص عليها الدستور. تلکم هي أهداف هذا المحور.

يتكون هذا المحور من الورشات الثلاث التالية :

1- تحديد المقاربات والمنهجيات التي يجب اعتمادها لدعم مبادرات النواب والنائبات في إنتاج مقترحات القوانين، بما فيها القوانين التنظيمية المنبثقة عن الدستور.

ويتعلق الأمر على سبيل الأولوية بالقوانين التنظيمية المتعلقة بالجهوية وبالمجلس الأعلى للسلطة القضائية وبالنظام الأساسي للقضاة، وبتفعيل المجلس الوطني للغات والثقافة المغربية وبتفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية، وكذا بملاءمة النصوص المنظمة لهيئات الحكامة الجيدة ووضع الإطار القانوني للمؤسسات الجديدة.

كما يتعلق الأمر بتحديد كفاءات وشروط تقديم ملتمسات من قبل المواطنين والمواطنات في المجال التشريعي، وشروط وكفاءات ممارسة الحق في تقديم عرائض إلى السلطات العمومية.

وتهدف هذه العملية إلى إنعاش إنتاج مقترحات القوانين من طرف المجلس تطبيقاً للفصلين 78 و82 من الدستور، بتحديد مختلف المساطر بطريقة استباقية، سواء تلك المرتبطة بمكونات المجلس أو المتعلقة بالحكومة والتي تمكن من بلوغ هذا الهدف.

المدة المرتقبة لإنجاز المشروع : 24 شهرا

وضعية المشروع : في طور الإعداد.

(2)- الرفع من قدرات ومؤهلات المجلس في تحليل ومناقشة وتعديل مشاريع القوانين وإنتاج مقترحات القوانين.

لبلوغ هذا الهدف<sup>1</sup>، يتضمن هذا الورش ما يلي :

- دعم الموارد البشرية التابعة للفرق النيابية من حيث العدد والمؤهلات.
- دعم الموارد البشرية التابعة للجان الدائمة من حيث العدد والمؤهلات.
- إحداث وحدة متخصصة في التشريع (صياغة النصوص القانونية) بإدارة المجلس وموضوعه رهن إشارة النواب والنائبات. ويتعين على هذه الوحدة أن تكون في مستوى عالي من الخبرة القانونية وأن تلتزم الحياد التام تجاه مختلف التيارات السياسية والفرق والمجموعات البرلمانية وكذا احترام أخلاقيات الوظيفة العمومية البرلمانية.
- تقوية قدرات أعضاء المجلس في كفاءات إعداد النصوص القانونية وتحريها وتحليلها.

المدة المرتقبة لإنجاز المشروع : 18 شهرا.

وضعية المشروع : في طور الإعداد.

(3)- تحليل وانجاز دراسات آثار مشاريع ومقترحات القوانين.

يهدف هذا المشروع إلى تمكين المجلس من تحليل أو إنجاز دراسات أثار تتعلق بمشاريع ومقترحات القوانين<sup>2</sup>. وتتجلى أهمية إحداث هذا النوع من الآليات في ضرورة التحليل المسبق لكل إضافة أو تغيير في القوانين ضمانا لفعاليتها في مرحلة التنفيذ. وينصب ذلك على النص القانوني باعتباره نصا قائما بذاته وكذلك باعتباره جزءا من مجموعة من القوانين الأخرى التي يمكن أن تتداخل في المجال موضوع التعديل أو الإضافة. ولا ينصب هذا التحليل على الهدف السياسي الذي يمثل المبادرة التشريعية ولكن للتأكد بأن القانون هو أفضل آلية ممكنة لإنجاح السياسة المعتمدها وتنوير النواب والنائبات بطريقة استباقية قبل الشروع في المناقشات أمام اللجنة أو الجلسة العامة حول الآثار والانعكاسات الإيجابية أو السلبية التي يمكن أن تترتب عن التطبيق المستقبلي للنص القانوني وتداخله مع القوانين الأخرى.

ويتعين أن تفرز دراسة الآثار الإيضاحات التالية :

---

<sup>1</sup> يجب تفعيل هذا الورش بملاءمة دقيقة مع أشغال الورش 3 من المحور الأول حول "تدعيم كفاءات وقدرات إدارة مجلس النواب"  
<sup>2</sup> يمكن إنجاز دراسات الآثار هذه إما من طرف الحكومة، وفي هذه الحالة تعرض للتحليل من طرف مجلس النواب عبر الآلية موضوع هذا الورش، أو مباشرة من طرف مجلس النواب عبر نفس الآلية سواء بالنسبة للقوانين المقدمة من طرف الحكومة أو مقترحات القوانين.

- الاختيارات التي تمت دراستها وتلك التي تم إبعادها لتبرير ضرورة إعداد نص قانوني جديد.
  - المشاورات التي تم إجرائها والتكليفات والملاءمات التي نتجت عنها.
  - مختلف التصورات والآراء حول التداخلات المحتملة مع قوانين أخرى جارية والملاءمات المقترحة (تعديل عند الاقتضاء / حذف قوانين جارية)
  - الآثار الاجتماعية والاقتصادية للمشروع لتفادي أن يحدث هذا الأخير خلل مفاجئ بالسياق الراهن وبنجاعة المشروع.
  - الانعكاسات المحتملة على ميزانية الدولة.
- ويتطلب هذا المشروع إنجاز دراسة تحدد أفضل الحلول الممكنة لبلوغ الأهداف السالفة الذكر. وبمجرد المصادقة على هذه الحلول يتعين العمل على تفعيلها.

المدة المرتقبة لإنجاز الدراسة : 12 شهرا

المدة المرتقبة لإنجاز المشروع : يتم تحديدها بعد نهاية الدراسة.

وضعية المشروع : لم ينطلق بعد.

## المحور الثالث : الارتقاء بمراقبة العمل الحكومي

بتنصيبه على مبدأ فصل السلط (الفصل 1) وعلى توازن السلط في نفس الفصل من جهة وبإسناده للبرلمان مهمة مراقبة الحكومة وتقييم السياسات العمومية (الفصل 70) من جهة أخرى، أرسى الدستور القواعد الأساسية لتوازن حقيقي و ملموس ومفهوم من طرف المواطن بين دور الحكومة ودور البرلمان الذي يفعل مبدأ ربط المسؤولية بالمحاسبة. ويتجلى ذلك أكثر حينما عزز الدستور وصان حقوق المعارضة البرلمانية بمنحها صبغة دستورية (الفصل 10)، وللإجابة على هذه المستلزمات الجديدة يتعين تطوير مهام مراقبة الحكومة وتقييم السياسات العمومية بجعلها تترجم بشكل حقيقي وعلى أرض الواقع المتطلبات الدستورية وكذا انتظارات المواطنين.

ويتضمن هذا المحور عدة مشاريع كفيلة ببلوغ هذه الأهداف، ويتعلق الأمر بمساءلة رئيس الحكومة والوزراء خلال جلسات الأسئلة الشفوية، والمناهج والوسائل المخصصة لمناقشة قوانين المالية التي ترخص للحكومة بممارسة الإنفاق العمومي والآليات والموارد التي تمكن من مراقبة كيفية صرف الحكومة للنفقات العمومية والكسب الحقيقي الذي استفاد منه المواطنون من خلال هذا الإنفاق، وكذا آثار السياسات العمومية التي تنهجها الحكومة وانعكاساتها الاقتصادية والاجتماعية على المواطنين. وأخيرا، يهدف هذا المحور إلى تحديد وسائل الدراسة والبحث الموضوعة رهن إشارة البرلمانيين. يتعلق الأمر بالأوراش التالية :

### 1- إصلاح نظام الأسئلة الشفوية.

يتوخى هذا الإصلاح تحديد وتفعيل الإجراءات العملية التي سيتم اعتمادها من أجل الرفع من نجاعة وفعالية المراقبة من خلال الأسئلة، وكذا تطوير الجانب التفاعلي ما بين الحكومة وأعضاء المجلس لتحسين تلقائية التدخلات وتعزيز فائدة وجاذبية هذه الجلسات تجاه الرأي العام. ستحدد الإجراءات الجديدة انطلاقا من مقترحات الفرق والمجموعات النيابية في إطار مراجعة النظام الداخلي، وكذا على ضوء خلاصات اليوم الدراسي المتعلق به، وأخيرا استنادا على التقارير المنجزة في إطار التعاون الدولي.

المدة المرتقبة لإنجاز المشروع : 6 أشهر (المرحلة الأولى من ورش اصلاح النظام الداخلي)  
وضعية المشروع: في طور الإدماج في النظام الداخلي.



## (2)- جلسة الأسئلة الموجهة إلى رئيس الحكومة.

يهدف هذا الإجراء إلى تحديد القواعد الثابتة والنهائية لتنظيم جلسات الأسئلة الموجهة إلى رئيس الحكومة.

ستتم مواصلة المشاورات مع رؤساء الفرق ومكتب المجلس والحكومة إلى غاية إقرارها وتضمينها في النظام الداخلي.

المدة المرتقبة لإنجاز المشروع: 6 أشهر (المرحلة الأولى من ورش إصلاح النظام الداخلي)  
وضعية المشروع: في طور الإدماج في النظام الداخلي.

## (3)- إحداث آلية للافتحاص والتدقيق الخاصة بالنفقات العمومية.

يتعلق الأمر بإحداث آلية برلمانية جديدة لمراقبة صرف النفقات العمومية من طرف الحكومة. وتتجلى ضرورة إحداث هذه الآلية بناء على التجربة الحالية التي تبين أنه بقدر ما يقوم البرلمان بتحليل ومناقشة مسبقاً للنفقات العمومية أي في مرحلة الترخيص بالنفقات بمناسبة المناقشة والتصويت على قانون المالية، بقدر ما تنحصر مهمة المراقبة البعدية من طرف البرلمان في مجال النفقات على المصادقة على قوانين التصفية دون أن تواكب هذا المسلسل مراقبة حقيقية للنفقات العمومية. إن البرلمان مكلف مع ذلك بمراقبة العمل الحكومي (الفصل 70 من الدستور) وتظل النفقات العمومية وسيلة أساسية لتقييم العمل الحكومي.

ويمكن بلورة هذه الآلية في إحداث لجنة دائمة جديدة يمكن تسميتها مثلاً ب' لجنة مراقبة النفقات العمومية'. ويعهد إليها بالمراقبة البعدية للنفقات تطبيقاً لمبدأ (القيمة مقابل المال) (Value for money) الذي يهدف إلى التحقق من أن القيمة الناتجة لفائدة المواطنين تعادل مبلغ المال العمومي الذي تم إنفاقه لهذه الغاية. وستقوم هذه اللجنة بفحص ما إذا كانت النفقات :

-اقتصادية : أي إلى أي مدى تمثل النفقة أقل كلفة لمستوى معين من الجودة. الهدف هنا هو التحقق من أننا ننفق أقل ما يمكن.

-ناجعة : أي إلى أي حد تمثل النفقة أحسن عرض، بمعنى أنه بالنسبة لتكلفة معينة تمثل النفقة أحسن مقترح للقيمة أو أفضل نسبة "جودة / ثمن". الهدف هنا هو التحقق من أننا ننفق جيداً.

-فعالة : أي إلى أي حد مكنت النفقات من بلوغ الأهداف المحددة. الهدف هنا هو التحقق من بلوغ أهداف النفقات.

إن مراقبة النفقات بطريقة بعيدة أي بعد تنفيذها، لا تعني انتهاء البرنامج الذي تهمه هذه النفقات : فبالفعل إن أهم البرامج التي تنفذها الحكومة أي تلك التي يشملها هذا النوع من الرقابة، يتم إنجازها على عدة سنوات. فمن الضروري أن تتم هذه العملية سنويا أي بعد السنة الأولى أو السنوات الأولى من التنفيذ، بشكل يجعل التقييم يفرز توصيات يمكن للحكومة إدماجها والاعتداد بها في الأشغال والنفقات المتعلقة بنفس البرنامج برسم السنوات المقبلة وقبل نهاية البرنامج. وهكذا، يمكن إدراج التدابير التصحيحية داخل قانون أو قوانينالمالية المقبلة. وفي هذا السياق يتجلى الدور الرقابي للبرلمان في تصحيح وتحسين العمل الحكومي خلال مدة إنجاز البرنامج.

ويمكن أن تستند هذه اللجنة على تقارير الافتحاص التي ينجزها المجلس الأعلى للحسابات بطلب من المجلس تفعيلا للفصل 148 من الدستور.ويمكن أن تشكل هذه الآلية شرطا ضروريا للمناقشة السنوية لقانون التصفية والمصادقة عليه.

وستحدد الإجراءات المتعلقة بهذا الورش استنادا على التجارب الدولية بما فيها التقارير المنجزة في إطار التعاون الدولي.

المدة المرتقبة لإدماج هذا المقتضى في النظام الداخلي: 6 أشهر(المرحلة الأولى من ورش إصلاح النظام الداخلي)

المدة المرتقبة للتشغيل الفعلي للجنة: يتم تحديده بناء على الإجراءات المواكبة المزمع اتخاذها. وضعية المشروع: في طور الإدماج في النظام الداخلي.

#### 4- إحداث مسلسل تقييم السياسات العمومية.

لقد أسند الدستور للبرلمان مسؤولية تقييم السياسات العمومية (الفصل 70). وتهدف هذه المبادرة إلى تحديد الآليات والمساطر الواجب اتباعها والوسائل التي يتعين تعبئها للقيام بهذه المهمة. وينصب تقييم السياسات العمومية على إجراء تحليلات وبحوث في أعلى مستوى من الموضوعية والجدية، للتعرف على نتائج السياسات والبرامج العمومية وعلى أثارها الإيجابية أو السلبية على المجتمع، وعلى مدى تحقيقها للأهداف المسطرة وأسباب هذه النتائج. كما يهدف هذا التقييم إلى التقويم التدريجي لهذه السياسات العمومية بغية تحسين راهنتها شيئا فشيئا لجعلها تبلغ الأهداف المرجوة.

وتهدف هذه المسطرة التي يتعين اعتمادها، إلى تحضير الجلسة السنوية التي نص عليها الدستور في فصله 101 والمتعلقة بمناقشة السياسات العمومية وتقييمها. ويمكن أن تستند هذه الآلية على اللجان الدائمة الحالية لتحضير الجلسة العمومية السنوية كما يمكن للمجلس أن ينجز هذا العمل استنادا إلى التقارير والدراسات التي ينجزها المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي بطلب من المجلس تفعيلا للفصل 152 من الدستور. ويمكنه كذلك القيام بذلك بناء على التقارير التي تقوم بإنجازها هيئات أخرى وخاصة منها هيئات ومؤسسات الحكامة أو مراكز البحث المتخصصة، وذلك بطلب منه.

ويتعين تحديد هذه المسطرة وتضمينها في النظام الداخلي للمجلس، كما يتعين تحديد الإجراءات المواكبة لذلك وتنفيذها موازاة مع تنفيذ المسطرة.

المدة المرتقبة لإدماج هذه المقترحات في النظام الداخلي: 6 أشهر (المرحلة الأولى من ورش اصلاح النظام الداخلي).

المدة المرتقبة للشروع في التنفيذ الفعلي للمسلسل: يتم تحديدها على ضوء الإجراءات المواكبة المزمع اتخاذها.

وضعية المشروع: في طور الإدماج في النظام الداخلي.

#### 5- إحداث وحدة لدراسة وتحليل مشروع القانون المالي والميزانية العمومية.

يهدف هذا الإجراء إلى تعزيز القدرات الذاتية للمجلس في التحليل الدقيق لمشاريع قانون المالية وميزانية الدولة، من خلال إحداث وحدة إدارية مزودة بالموارد البشرية والوسائل المادية الضرورية لذلك. ويتعين على هذه الوحدة أن تقوم بتحليل مشروع الميزانية لفائدة النواب والنائبات. كما يجب أن تكون في مستوى عالي من الخبرة والتحليل وأن تلتزم الحياد التام تجاه مختلف التيارات السياسية والفرق والمجموعات البرلمانية وكذا احترام أخلاقيات الوظيفة العمومية البرلمانية.

وستحدد الإجراءات المتعلقة بهذا الورش استنادا على التجارب الدولية بما فيها التقارير المنجزة في إطار التعاون الدولي.

المدة المرتقبة لإنجاز المشروع: 18 شهرا

وضعية المشروع: لم ينطلق بعد.

## 6- تنظيم مناهج عمل لجان تقصي الحقائق والمهام الاستطلاعية المؤقتة.

يتوخى هذا الورش تنظيم عمل :

### ■ لجان تقصي الحقائق :

✓ عبر مراجعة القانون التنظيمي المتعلق بطريقة تسيير اللجان النيابية لتقصي الحقائق وتزويدها بآليات عملية (دلائل) توضح المساطر التطبيقية لقيامها بمهامها على أحسن وجه، وبفعالية ومهنية أكبر.

### ■ اللجان الاستطلاعية المؤقتة من خلال:

✓ تزويدها بآليات عملية (دلائل) توضح اختصاصاتها والمساطر التطبيقية للقيام بمهامها على أحسن وجه،  
✓ تحديد مآل التقارير التي تنجزها، وذلك بهدف الرفع من فعالية ومهنية المراقبة التي تقوم بها،  
✓ تمييز مهامها عن مهام لجان تقصي الحقائق.

المدة المرتقبة لإنجاز المشروع : 12 شهرا (المرحلة الأولى من ورش إصلاح النظام الداخلي وصدور القانون التنظيمي للجان تقصي الحقائق).  
وضعية المشروع: في طور الإعداد.

## المحور الرابع : تأهيل النشاط الدبلوماسي

إن تأهيل الدبلوماسية البرلمانية أصبحت ضرورة ملحة، إنها تهدف إلى تحقيق فعالية أكبر للأنشطة الدبلوماسية بجعلها أكثر حضوراً على الساحة الدولية وأكثر مهنية للتعريف بالقيم التي يتشبهت بها المغرب وللدفاع عن المصالح العليا والقضايا الوطنية. وهكذا يهدف هذا المحور إلى النهوض بالأداء الدبلوماسي البرلماني وعقلنته. وتتجلى أهمية ذلك بشكل أكبر بحكم أن تطوير الديمقراطية في العالم يؤدي إلى تعزيز اختصاصات وسلطات مختلف البرلمانات الوطنية والجهوية. ويقتضي تأهيل النشاط الدبلوماسي استحضار ضرورة التكامل والتنسيق بين الوظيفة الدبلوماسية البرلمانية والدبلوماسية الحكومية والدبلوماسية التي تضطلع بها الأحزاب السياسية والمجتمع المدني. كما يقتضي ذلك تطوير العلاقات الثنائية مع البرلمانات الأجنبية الوطنية والجهوية ومع الجمعيات البرلمانية الدولية والجهوية ومع الشبكات البرلمانية الدولية، كالشبكات النسائية والشبابية والشبكات المهنية والشبكات الإلكترونية وشبكات محاربة الفساد وغيرها.

وهكذا، يحتوي هذا المحور على المبادرات التي تمكن من البلوغ التدريجي لهذه الأهداف :

### (1)- إعداد استراتيجية لتأطير الأنشطة والمهام الدبلوماسية لمجلس النواب.

تهدف هذه الاستراتيجية إلى إعداد تصور شمولي وعام يحدد أولويات الأنشطة الدبلوماسية البرلمانية، والأهداف والنتائج المنتظرة منها، وطريقة تسخير الشعب البرلمانية ومجموعات الصداقة لهذه الغاية.

كما تتوخى هذه الاستراتيجية التوظيف الأمثل للوسائل والإمكانات المتاحة للنشاط الدبلوماسي البرلماني، خدمة للأولويات المحددة وضماناً للتغطية المناسبة لأكبر عدد من الدول.

المدة المرتقبة لإنجاز المشروع: 6 أشهر

وضعية المشروع: في طور الإعداد

### (2)- اعتماد تنظيم مفصل لمساطر العمل الدبلوماسي.

يهدف هذا الورش إلى هيكلة مديرية العلاقات الخارجية والتعاون وإلى تحديد مساطر العمل الدبلوماسي، بتنسيق مع مكتب المجلس والفرق البرلمانية والشعب ومجموعات الصداقة إلخ... بغية :

- التحضير الجيد القبلي للمهام الدبلوماسية : تحديد أهداف الزيارة، التحضير والتنسيق في مداخلات أعضاء الوفد، مواكبة أعضاء الوفد من خلال تزويدهم بأوراق العمل والملفات.

- مواكبة المهمة في جميع المراحل
- التكفل بمهمة التواصل قبل وأثناء وبعد كل مهمة
- إعداد وتوزيع التقارير مباشرة بعد انتهاء المهمة.
- تتبع القرارات والتوصيات ما بين المهام المنتظمة.

المدة المرتقبة لإنجاز المشروع: 12 شهرا

وضعية المشروع : في طور الإعداد

### (3)- الرفع من قدرات أعضاء المجلس بتنظيم ندوات كبرى تتناول قضايا دولية هامة.

يهدف هذا المشروع إلى توفير مسلسل للإطلاع المنتظم لأعضاء المجلس على أهم القضايا الدولية والجهوية وعلى رأسها القضية الوطنية. ويتعلق الأمر كذلك بتنظيم الإطلاع على تركيبات أهم المنظمات الدولية ذات الطابع الاقتصادي والاجتماعي والسياسي والتي تربطها بالمغرب علاقات شراكة أو تعاون من قبيل الاتحاد الأوروبي، منظمة الأمم المتحدة، مجلس الأمن الدولي، محكمة لاهاي الدولية، صندوق النقد الدولي، الجمعيات البرلمانية الدولية والجهوية، شبكات البرلمانيين، وغيرها.

كما يهدف هذا المشروع إلى تفعيل مسطرة محددة وإحداث الوسائل الضرورية لإعداد وتنظيم ندوات كفيلة بالمساهمة في الرفع من قدرات أعضاء المجلس وتحسينها.

المدة المرتقبة لإنجاز المشروع: 6 أشهر

وضعية المشروع : لم ينطلق بعد.

## المحور الخامس : انفتاح مجلس النواب على المواطن واستراتيجية التواصل

يعالج هذا المحور انفتاح المؤسسة البرلمانية على محيطها لا سيما المواطنين والمواطنات والمجتمع المدني وخاصة الشباب. كما يهدف إلى تحديد وتنفيذ استراتيجية للتواصل وللتحسيس على الديمقراطية، أخذاً بعين الاعتبار المتطلبات المنصوص عليها أسفله وخاصة المتطلبات الدستورية التالية :

تنص الفصول 12 و14 و15 من الدستور على ما يلي :

- الفصل 12 من الدستور : "تُساهم الجمعيات المهتمة بقضايا الشأن العام، والمنظمات غير الحكومية، في إطار الديمقراطية التشاركية، في إعداد قرارات ومشاريع لدى المؤسسات المنتخبة والسلطات العمومية، وكذا في تفعيلها وتقييمها. وعلى هذه المؤسسات والسلطات تنظيم هذه المشاركة، طبق شروط وكيفيات يحددها القانون."
- الفصل 14 من الدستور : "للمواطنين والمواطنات، ضمن شروط وكيفيات يحددها قانون تنظيمي، الحق في تقديم اقتراحات في مجال التشريع."
- الفصل 15 من الدستور : "للمواطنين والمواطنات الحق في تقديم عرائض إلى السلطات العمومية. ويحدد قانون تنظيمي شروط وكيفيات ممارسة هذا الحق."

### مقتطفات من كلمة رئيس مجلس النواب بمناسبة انتخابه رئيساً لمجلس النواب

بتاريخ 19 دجنبر 2011

"إننا ملتزمون التزاماً صريحاً أكدنا بتعزيز انفتاح وتواصل مؤسستنا مع محيطها وعلى رأسه المواطن المغربي حيث يجب أن يكون مجلس النواب مرآة لمجتمعنا، تعكس كل هواجس وانشغالات المواطنين، من مشاكل وصعاب واقعية ومن إرادات وطموحات مشروعة. كما ينتظر منا أن نجعل من مجلسنا هذا المكان المتميز لكل الحوارات ولكل النقاشات التي يعيشها مجتمعنا، ومكان حل وفض بطريقة ديمقراطية كل الخلافات والتضاربات الطبيعية التي توجد في كل مجتمع ديمقراطي حتى نأسس رفقة مجلس المستشارين لبرلمان قريب من كل عائلة ومن كل مواطن وملتصق به لأن شأن البرلمان هو شأن المواطن وشأن المواطن هو شأن البرلمان.

كما يجب علينا أن نعزز ونوجه هذا الانفتاح نحو فضاءات ومؤسسات الشباب المدرسي والجامعي والجمعي حتى تتمكن الأجيال الجديدة من التعرف على أداء مجلس النواب، والوظائف التشريعية والرقابية التي خول له الدستور النهوض بها، وذلك في أفق المزيد من الانخراط في الثقافة الديمقراطية، وتعميق الوعي بها، وترسيخها وتعزيزها.

وما من شك في أن هذا الرهان يتطلب تطوير وتنوع وسائل عملنا البشرية والمادية، وتوسيع وتجديد فضاءات هذه المؤسسة وتعزيز كفاءاتها وقدراتها المؤسسية".

### أهداف الاستراتيجية.

يهدف هذا المحور إلى تحديد استراتيجية جديدة للتواصل بناء على تحيين الدراسة المتعلقة بإعداد استراتيجية التواصل التي سبق للمجلس أن أنجزها وذلك بغية بلوغ الأهداف الآتية:

- تعريف المواطن والمواطنة بمهام مجلس النواب الذي يجسد إحدى السلطات الثلاث في الدولة من خلال عمله التشريعي والرقابي على الحكومة والدبلوماسية.
- تعريف المواطن والمواطنة بدور النائب والنائبة في تمثيل الناخبين وواجبه (ها) في الدفاع عن مصالحهم ونقل هواجسهم إلى البرلمان.
- إقناع المواطن والمواطنة بأهمية دور المجلس ودور أعضائه في ترسيخ حكمة ديمقراطية للبلاد وتوازن السلط، تضمن لهم الدفاع عن مصالحهم وحررياتهم وحقوقهم وتقن واجباتهم.
- تشجيع المشاركة الواسعة للمواطنين والمواطنات في الأعمال والأنشطة البرلمانية، حيث يعتبر البرلمان منبرا وحيادا للمشاركة الفعلية في الديمقراطية.
- جعل المجلس الفضاء المتميز لكل الحوارات والنقاشات ومكان الفض الديمقراطي والسلبي لكل الخلافات المجتمعية.
- التربية والتحسيس على الديمقراطية ومحاربة العزوف الانتخابي.

### الفئات المستهدفة.

تستهدف استراتيجية التواصل جميع الفئات المجتمعية بكافة مكوناتها، مع تخصيص مجهود إضافي وملائم للفئات التالية :



1. الشباب نساء ورجالا ورجال ونساء التعليم وجمعيات المجتمع المدني، لتصحيح عدم فهم أو سوء فهم المؤسسة البرلمانية من طرف الناشئة ولإيجاد الحلول لعزوفهم عن المشاركة في الانتخابات.

2. الموظفون والموظفات ورجال ونساء القانون وخبراء الوزارات، لتمكينهم من معلومات ذات جودة عالية حول العمل البرلماني تساعدهم على القيام بمهامهم خصوصا في إعداد مشاريع القوانين.

### المبادئ العامة للاستراتيجية.

لبلوغ الأهداف السالفة الذكر، سيتم تحديد استراتيجية للتواصل مبنية على المبادئ التالية :

- إعداد خطاب واحد وصورة واحدة تترجم أهداف الاستراتيجية وتمكن المواطن والمواطنة من التعرف بسهولة على المؤسسة، باعتبار البرلمان موضوعا للتواصل وفاعلا فيه في نفس الوقت.
- الرفع من فرص رؤية النائبات والنواب البرلمانيين والمؤسسة ومصالحها بخلق مواعد قوية والمشاركة في تظاهرات هامة (الذكرى 50 لتأسيس البرلمان، عيد الاستقلال، اليوم العالمي للديمقراطية، التظاهرات الثقافية الكبرى، إلخ...).
- تكثيف حضور المجلس بقرب الشباب خصوصا من 12 إلى 17 سنة، وذلك بمواكبة مجهودات رجال ونساء التعليم في مجال التربية على الديمقراطية من خلال الموقع الإلكتروني للمجلس وعبر تنظيم أنشطة بشراكة مع المؤسسات التعليمية.

### معاور الاستراتيجية.

تقوم استراتيجية التواصل الخاصة بالمجلس على محورين أساسيين :

- المخطط الإعلامي عبر التلفزة والإذاعة والصحافة
- التواصل المباشر عبر عمليات القرب والعلاقات العامة والتظاهرات

1. المخطط الإعلامي عبر التلفزة والإذاعة والصحافة.

1.1. إحداث القناة البرلمانية.

- يعد مشروع إحداث قناة تلفزيونية مكونا إضافيا وجزء من استراتيجية شاملة في مجال التواصل.

- أعد المجلس اتفاقية إطارا للتعاون بين البرلمان بمجلسيه والحكومة والقطب العمومي السمعي البصري تتضمن إضافة إلى تغطية أنشطة البرلمان تكوين لجنة مشتركة مهمتها تقديم السيناريو الأمثل لإحداث القناة البرلمانية.
  - سيتم تعيين فريق متخصص أو لجنة متخصصة تبحث في التغييرات اللازمة لتحضير البرلمان لاستقبال القناة الجديدة.
  - في انتظار إحداث القناة البرلمانية الجديدة، سيتم تفعيل الشراكة مع القنوات السمعية البصرية في إطار اتفاقيات.
  - سيتم الترويج للقناة الجديدة من خلال وصلات إخبارية مع الإبقاء على البرامج الحالية.
- 2.1. إنتاج وبث برامج تربية وتحسيسية حول الديمقراطية.

- يهدف هذا المشروع إلى تصور وإنتاج مواد تواصلية باللغتين العربية والأمازيغية تتعلق بالتحسيس على الديمقراطية وبالتعريف بالعمل البرلماني والجانب السياسي بشكل مستمر، وذلك بشراكة مع القطب العمومي التلفزي مع ضمان بث ملائم لهذه المواد وبرمجتها بشكل ملائم يمكن من تحقيق نسب مشاهدة جيدة ومتابعة قوية وواسعة من طرف مختلف فئات المواطنين والمواطنات.
- أعد المجلس لهذه الغاية اتفاقية إطارا للتعاون بين البرلمان بمجلسيه والحكومة والقطب العمومي السمعي البصري.

3.1. إنجاز شريط وثائقي حول تاريخ الحياة البرلمانية منذ الاستقلال، للتعريف بالإنجازات التي حققها البرلمان في مجال ترسيخ الديمقراطية على امتداد نصف قرن.

#### 4.1. العلاقة مع منابر الإعلام.

- لتنظيم العلاقة مع الصحافة، سوف يتم اتباع القواعد التالية :
  - إحداث بنك معطيات للصحفيات وللصحفيين المعتمدين تتضمن معلومات حول الجريدة أو الهيئة التي يشتغلون بها ومجال تخصصهم ومجال اهتمامهم، إلخ، ليتمكن المجلس من استهداف الذين يهمهم الأمر في كل مناسبة.
  - الإخبار المسبق للصحفيين والصحفيات بالتظاهرات المرتقبة، من خلال موافاتهم عند نهاية كل أسبوع بوثيقة مختصرة (flash info) عن الأنشطة المرتقبة لرئيس المجلس ومكتب المجلس وجدول أعمال الجلسات العامة واجتماعات اللجان والندوات الصحفية والمؤتمرات التي سيتم تنظيمها بمقر المجلس.

## 2. التواصل المباشر عبر عمليات القرب والعلاقات العامة والتظاهرات.

1.2. تنظيم استقبالات المواطنين والمواطنات بالمؤسسة التشريعية بطريقة مهنية واحترافية، عبر إحداث فضاء خاص بالعموم، ومساطر خاصة بالاستقبال حسب نوعية الزوار ووضع حد أدنى من المعلومات رهن إشارتهم، وتخصيص ركن خاص بالناشئة يتم داخله عرض إصدارات المجلس، وإرشاد العموم عبر الاتصالات الهاتفية..

2.2. تفعيل حق الولوج إلى الوثائق البرلمانية سواء بطريقة مباشرة أو من خلال وضعها على الموقع الإلكتروني للمجلس قابلة للتحميل.

3.2. التواصل مع المغاربة القاطنين بالخارج من خلال التفكير في إحداث مصلحة داخل مديرية العلاقات الخارجية تهتم "بالحضور المغربي في العالم" مهمتها تقديم الدعم للهيئات الممثلة للمغاربة القاطنين بالخارج، وإحداث موقع إلكتروني خاص بهم، وتنظيم يوم سنوي لاستقبالهم في إطار تظاهرة كبرى.

4.2. توفير الوسائل على المستوى المحلي لتأطير المواطنين والتعريف بدور البرلماني في مجال التشريع والمراقبة والوساطة.

## 5.2. تعزيز العلاقات مع المؤسسات من خلال :

- الانفتاح على الجامعات من خلال مأسسة وتنمية الحوار والمبادلات مع مجموعة من الباحثين.
- تكثيف الأنشطة التربوية بتشجيع زيارات تلاميذ وتلميذات المؤسسات التعليمية للبرلمان لتحسيسهم على الديمقراطية وعلى دور المؤسسة البرلمانية والدور الرئيسي للنائب والنائبة.
- القيام بجولات في الإعداديات والثانويات لتشجيع التلاميذ والتلميذات على الانخراط في العمل السياسي والتنمية الديمقراطية.
- الاستماع إلى العالم الاقتصادي والاجتماعي.
- الاستماع إلى عالم القضاء.
- الاستماع إلى الناشئة نساء ورجالا.

6.2. تحسين صورة المؤسسة البرلمانية، بإعداد مخطط تواصل ثقافي بناء على الرصيد التاريخي والموقع الجغرافي للمؤسسة، وذلك من خلال تنظيم أو احتضان المجلس لتظاهرات ثقافية وفكرية

(محاضرات ثقافية، معارض فنية) يتعرف بمناسبةها المشاركون على تاريخ المؤسسة ورمزية البناية التي تحتضن البرلمان.

7.2. اعتماد منهجية يتم تحديدها من أجل تنظيم الحوارات والنقاشات العمومية بطريقة مهنية حول مواضيع أو مشاريع لها ارتباط وتأثير مباشر بالوضع الاجتماعية والاقتصادية للمواطنين.

#### 8.2. تنظيم الاستشارات والمشاركة العامة في مجال التشريع :

يهدف هذا المشروع إلى بلورة نظام يمكن المواطن والمواطنة من الحصول على المعلومات بطريقة منتظمة حول المشاريع التي يدرسها مجلس النواب، بشكل يتيح تقديم وجهات النظر حول مسودات المشاريع، كما يهدف إلى تطوير آليات وإطارات التفاعل مع انتظارات المواطنين والمجتمع المدني.

كما يهدف إلى القيام باستطلاع الرأي عن تطلعات المواطن والمواطنة حول البرلمان والتقييم الدوري لارتياح المواطنين والمواطنات من العمل البرلماني.

#### 9.2. إنتاج الوثائق :


ويتعلق الأمر بالوثائق التالية :

- مجلة برلمانية دورية
- مؤلفات تعرف بتاريخ المؤسسة البرلمانية، وبالثروة الثقافية والفنية التي تتوفر عليها.
- التقارير عن أنشطة المجلس
- كتيبات للإرشاد المؤسسي
- مطويات وكتيبات تستجيب لحاجيات كل فئة مستهدفة
- مطويات خاصة بشراكة المجلس مع بعض المؤسسات الدولية

المدة المرتقبة لتحيين الدراسة : 6 أشهر

المدة المرتقبة للتفعيل : يتم تحديدها لكل ورش متعلق بهذا المحور حسب طبيعته.

وضعية المشروع : في طور الإعداد.



VI-المبادئ المنهجية لتفعيل الخطة  
الاستراتيجية

## المبادئ المنهجية لتفعيل الخطة الاستراتيجية.

إن هذه الخطة الاستراتيجية تهم الولاية الحالية ويتعين إنجاز أهم أوراها قبل نهاية 2016. وبالنظر إلى المجال الواسع لهذه الخطة فإن بعض الأوراش التي تتضمنها يمكن أن تمتد إلى ما بعد هذا التاريخ.

بعد المناقشة والمصادقة على الخطة الاستراتيجية من طرف مكتب المجلس، سوف يتم اعتماد منهجية لتفعيلها تقوم على المبادئ التالية :

1- تحديد الأولويات بتقسيم الأوراش إلى قسمين :

- الأوراش المرتقب إنجازها قبل نهاية منتصف الولاية التشريعية.

- الأوراش المرتقب إنجازها قبل نهاية الولاية التشريعية.

2- تحديد برمجة زمنية دقيقة لتفعيل هذه الأوراش : تحديد تواريخ البداية والنهاية لكل مرحلة من كل ورش

3- تقييم التكلفة المالية وتحديد المستلزمات البشرية والمادية الضرورية لتنفيذ جميع الأوراش .

4- إحداث فريق عمل لتتبع كل ورش على حدة.


5- عقد مكتب المجلس لاجتماعات منتظمة للسهر على حسن تنفيذ الخطة الاستراتيجية، وتنظيم اجتماعات موسعة مع رؤساء الفرق ورؤساء المجموعات ورؤساء اللجان كل ستة أشهر.

6- تنظيم سلسلة من اللقاءات مع الشركاء المعنيين ببعض الأوراش .

7- تحديد مؤشرات قياسية بالنسبة لكل ورش تمكن من تقييم مستوى تقدم الإنجاز وكذا مستوى بلوغ الأهداف بالنسبة لكل ورش على حدة، وتفعيل منهجية لتتبع هذه المؤشرات.

8- تنظيم سلسلة من اللقاءات التواصلية والتحسيسية على المستوى الداخلي والخارجي للتعريف بالخطة والتعبئة على الانخراط في إنجازها .

## VII- المراجع



## المراجع

- نص الخطاب الملكي السامي بمناسبة افتتاح الدورة الأولى من السنة التشريعية الثانية من الولاية التشريعية التاسعة بتاريخ 12 أكتوبر 2012.
- مقتطفات من نص الخطاب الملكي السامي بمناسبة افتتاح الدورة الأولى من السنة التشريعية الخامسة من الولاية التشريعية الثامنة بتاريخ 14 أكتوبر 2011.
- اليوم الدراسي الذي نظمه المجلس بتاريخ 21 مارس 2012 حول النظام الداخلي لمجلس النواب تحت شعار "أي نظام داخلي لتحسين الأداء البرلماني والتنزيل الديمقراطي للدستور"
- محاضر اجتماعات مكتب مجلس النواب.
- خطاب السيد كريم غلاب، رئيس مجلس النواب بمناسبة انتخابه رئيساً لمجلس النواب بتاريخ 19 دجنبر 2011.
- ورقة النهوض بالعمل الدبلوماسي البرلماني، للنائب المحترم السيد عبد العالي دومي والنائبة المحترمة السيدة جميلة مصلي بتاريخ 9 يوليوز 2012.
- تقرير عن زيارة السيد كريم غلاب، رئيس مجلس النواب إلى الكيبك ما بين 15 و 19 ماي 2012.
- الاتفاقية الموقعة بين البرلمان المغربي والوكالة الأمريكية للتنمية الدولية USAID.
- "تقييم التشريع": من إعداد مشروع دعم أعمال البرلمان المغربي، USAID، مارس 2009.
- تقرير حول "سياسات ومسلسل وتطبيق النظام المعلوماتي في الخزنة وأرشيف البرلمان المغربي"، من إعداد عبد الرحيم عامر USAID، يناير 2007.
- تقرير حول "تعزيز كفاءات الإدارة واختصاصات الكاتب العام لمجلس النواب بمقتضيات قانونية وتنظيمية"، من إعداد مولود أبشير، USAID، أبريل 2006.
- تقرير حول "المنتدى المتعلق بتعزيز الكفاءات المرتبطة بتحليل الميزانية من طرف البرلمان"، USAID، ماي 2005.
- تقرير حول "دعم اللجان الدائمة في البرلمان المغربي" من إعداد جون فيلبس، نونبر 2008.
- برنامج التعاون مع PNUD للفترة 1999-2002 والفترة 2003، والفترة 2004-2007.
- دليل الممارسات الجيدة في عمل ومساطر اللجان البرلمانية الدائمة.
- تقرير حول "الأسئلة الشفوية في مجلس النواب المغربي"، مؤسسة وسيتمينستر، ماي 2012.
- تقرير حول "تقييم الرقابة المالية البرلمانية في المغرب"، مؤسسة وسيتمينستر، يوليوز 2012.



- مذكرة التفاهم الموقعة بتاريخ 21 فبراير 2011 بين برلمان المملكة المغربية ومؤسسة وستمنستر Westminster للديمقراطية حول تعزيز الموارد البشرية في برلمان المملكة المغربية وتنميتها.
- مشروع مذكرة التفاهم بين برلمان المملكة المغربية ومؤسسة وستمنستر للديمقراطية حول تعزيز المشاركة السياسية والشفافية في برلمان المملكة المغربية.
- تقرير مؤسسة وستمنستر للديمقراطية حول تقييم وسائل الإعلام والاتصالات بالبرلمان المغربي بتاريخ 7 يونيو 2012.
- مشروع (SIGMA (Support for Improvement in Governance and Management) لدعم تطوير السياسات العامة ووسائل التدبير.
- دراسة حول "المخطط المديرى المعلوماتى لمجلس النواب"، SIS Consultant، ماي 2001.
- دراسة حول "تصور وتنفيذ نظام لتدبير أرشيف مجلس النواب"، ANZAR Conseil، 2003.
- دراسة حول "استراتيجية التواصل الشمولى لمجلس النواب"، OBVISION، أبريل 2006.
- دراسة حول "تنظيم وهيكلية إدارة مجلس النواب" من إعداد خالد بنعصمان PNUD، تحت إشراف النائب السيد محمد أودور، 2003.
- دراسة حول "نظام الأجور بمجلس النواب"، من إعداد خالد بنعصمان، PNUD، ماي 2007.
- دراسة حول "نظام تصنيف المهام بمجلس النواب"، من إعداد خالد بنعصمان، PNUD، ماي 2007.
- إصدارات المعهد الديمقراطى الوطنى للشؤون الدولية حول المواضيع التالية : "نسج العلاقات مع الناخبين"، "تعزيز القدرة التشريعية في العلاقات التشريعية - التنفيذية"، "الهيئات التشريعية وعملية الموازنة"، "الأخلاقيات في المجال التشريعي، تحليل مقارن"، "نحو تطوير المعايير الدولية للهيئات التشريعية الديمقراطية".

VIII-الملاحق :لائحة الأوراش



## الملاحق :لائحة الأوراش

### المحور 1 : تاهيل الإطار المؤسساتي والتدييري لمجلس النواب.

- 1.1. تطوير الإطار المؤسساتي لمجلس النواب
- 2.1. تطوير النظام الداخلي لمجلس النواب
- 3.1. تطوير الهياكل الإدارية للمجلس (organigramme)
- 4.1. تاهيل الموارد البشرية لإدارة المجلس
- 5.1. تحسين ظروف عمل النواب والنائبات
- 6.1. إدماج اللغة الأمازيغية في العمل البرلماني
- 7.1. تطوير قواعد ومساطر التديير الإداري والمالي
- 8.1. إعداد نظام للإدارة الإلكترونية للمجلس (e.parlement) ووضع مخطط عمل للتديير الإلكتروني للوثائق
- 9.1. إعداد مخطط مديري للأنظمة المعلوماتية لمجلس النواب
- 10.1. إحداث خزانة خاصة بالمجلس لدعم العمل البرلماني
- 11.1. إحداث مصلحة إدارية تدير بطريقة مستقلة (SEGMA) لتديير إصدار وبيع منتوجات المجلس

### المحور 2 : تطوير النشاط التشريعي.

- 1.2. تحديد المقاربات والمنهجيات التي يجب اعتمادها لدعم مبادرات النواب والنائبات في إنتاج مقترحات القوانين، بما فيها القوانين التنظيمية المنبثقة عن الدستور
- 2.2. الرفع من قدرات ومؤهلات المجلس في تحليل ومناقشة وتعديل مشاريع القوانين وإنتاج مقترحات القوانين
- 3.2. تحليل وانجاز دراسات آثار مشاريع ومقترحات القوانين

### المحور 3 : الارتقاء بمراقبة العمل الحكومي.

- 1.3. إصلاح نظام الأسئلة الشفهية
- 2.3. جلسة الأسئلة الموجهة إلى رئيس الحكومة

- 3.3. إحداء آلية للافتحااص والتدقيق الخاصة بالنفقات العمومية
- 4.3. إحداء مسلسل تقييم السياسات العمومية
- 5.3. إحداء وحدة لدراسة وتحليل مشروع القانون المالي والميزانية العمومية
- 6.3. تنظيم مناهج عمل لجان تقصي الحقائق والمهام الاستطلاعية المؤقتة

#### المحور 4: تأهيل الدبلوماسية البرلمانية.

- 1.4. إعداد استراتيجية لتأطير الأنشطة والمهام الدبلوماسية لمجلس النواب
- 2.4. اعتماد تنظيم مفصل لمساطر العمل الدبلوماسي
- 3.4. الرفع من قدرات أعضاء المجلس بتنظيم ندوات كبرى تتناول قضايا دولية هامة

#### المحور 5: انفتاح المجلس على المواطن واستراتيجية التواصل.

- 1.5. إحداء القناة البرلمانية
- 2.5. إنتاج وبث برامج تربوية وتحسيسية حول الديمقراطية
- 3.5. إنجاز شريط وثائقي حول تاريخ الحياة البرلمانية منذ الاستقلال
- 4.5. تنظيم العلاقة مع الإعلام
- 5.5. تنظيم استقبال المواطنين والمواطنات بالمؤسسة التشريعية بطريقة مهنية
- 6.5. تنظيم الولوج إلى الوثائق البرلمانية مباشرة أو على الموقع الإلكتروني للمجلس
- 7.5. التواصل مع المغاربة القاطنين بالخارج
- 8.5. إعداد وسائل التواصل مع المواطنين والمواطنات على المستوى المحلي
- 9.5. تعزيز العلاقات مع المؤسسات الجامعية والتربوية والعالم الاقتصادي والاجتماعي والقضائي والمجتمع المدني
- 10.5. تحسين صورة المؤسسة البرلمانية،
- 11.5. تنظيم الحوارات والنقاشات العمومية بطريقة مهنية
- 12.5. تنظيم الاستشارات والمشاركة العامة في مجال التشريع
- 13.5. إنتاج وثائق التواصل